الأمم المتحدة

A/58/364

الجمعية العامة

Distr.: General
11 September 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣٢ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

مذكرة من الأمين العام**

١ - وفقا للفقرة ٥ (هـ) (٢) من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ والقرار ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، يحيل الأمين العام طي هذا إلى الجمعية العامة التقرير السنوي التاسع المقدم من مكتب خدمات الرقابة الداخلية، والذي يغطي الأنشطة المضطلع بها خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

٢ - ويحيط الأمين العام علما بأنشطة وإنجازات الرقابة المعروضة في التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. كما يحيط علما مع التقدير باتباع المكتب نهجا يقوم على تحديد المخاطر إزاء أعماله وجهوده المبذولة لتعزيز النزاهة وتحسين المساءلة في المنظمة من خلال مبادرته المتعلقة بالنزاهة في المنظمة.

* A/58/150.

** نظرا لأن فترة الإبلاغ التي يغطيها التقرير السنوي هي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، لم يتح تقديمه في الموعد النهائي.

161003 151003 03-52041 (A)

تصدير
النـزاهة، المساءلة، الشفافية

أتشرف بأن أقدم إلى الجمعية العامة التقرير التاسع عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (المكتب) الذي يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وجريا على المتبع في السنوات السابقة، يسر المكتب أيضا أن يقدم تقريره عن مبادراته الاستراتيجية المتخذة لتعزيز المساءلة والأداء في المنظمة. وتشمل أبرز أنشطة وإنجازات المكتب في مجال الرقابة ما يلي:

- أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية، خلال فترة السنتين الحالية، نحو ٨٠ توصية جوهرية لتحسين آليات المساءلة وزيادة تفويض السلطات وإيضاح تحديد المسؤوليات.

- وأكدت المراجعة الشاملة لمراكز الأمم المتحدة للإعلام (A/57/747) الحاجة إلى إعادة النظر على نحو عاجل في مفهوم مراكز الإعلام من ناحيتي فائدتها واستمرار ملاءمتها. وبدأت إدارة شؤون الإعلام فعلا في تنفيذ كثير من توصيات المكتب، بما فيها تلك المتعلقة بإعادة تقييم الإدارة لأهداف واستراتيجيات مراكز الإعلام وتحديثها (انظر الفقرة ٨٩ أدناه).

- أما توصيات المراجعة المتعلقة بتصفية بعثات حفظ السلام (A/57/622) وشراء السلع والخدمات لبعثات حفظ السلام من الحكومات بواسطة طلبات التوريد (A/57/718) (انظر الفقرة ٤٤ أدناه)، وسياسات وإجراءات تعيين الموظفين بإدارة عمليات حفظ السلام (A/57/224)، فقد أسفرت مجتمعة عن إدخال مجموعة من التحسينات في إدارة هذه المجالات السوقية والإدارية ذات الأهمية الحاسمة.

- وحسبما أوصى المكتب، أدخلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تغييرات في اتفاقات المشاريع المبرمة مع المنظمات غير الحكومية الدولية. وأسفر هذا عن توافر معلومات مالية موثوق بها على نحو متزايد وعمليات شراء تنافسية، فضلا عن زيادة الشفافية في الإنفاق المتعلق بالمشاريع (الفقرة ٢٤).

- وأسفر التعاون الوثيق بين المحققين التابعين للمكتب ومكتب مكافحة الغش التابع للاتحاد الأوروبي عن استرداد مبلغ ٤,٢ مليون دولار كان قد اختلسه أحد كبار الموظفين السابقين في بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو. وأدى التحقيق أيضا إلى نجاح السلطات الوطنية في مقاضاة الموظف المذكور في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (الفقرة ٦٦).

- وحث المكتب، لدى استعراضه تنفيذ الميزنة على أساس تحقيق النتائج (A/57/474)، مديري البرامج على المشاركة الكاملة في وضع الخطط لبرامجهم وتبني الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المستخدمة في قياس النتائج التي يحققونها (الفقرة ٩٣).

- وأوصى المكتب لدى تقييمه لإدارة الموارد البشرية (A/57/726)، ضمن جملة أمور، بأن يدعم مكتب إدارة الموارد البشرية التنقل عن طريق تحسين شروط الخدمة وتبسيط إجراءاته الإدارية (الفقرة ٩٥).

- واضطلع المكتب بمهام استشارية لإدارة التغيير في كل من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات وإدارة شؤون الإعلام ومكتب إدارة الموارد البشرية. وساعد المكتب إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في ضمان التنفيذ الناجح لبرنامجها للإصلاح؛ وقدم المكتب الدعم إلى إدارة شؤون الإعلام في تحديد أهداف الإدارة والشُّعب والتأكد من صحتها ووضع عملية تخطيط جديدة، وقدم الدعم إلى مكتب إدارة الموارد البشرية في التحول من عملية إدارية قائمة على المعاملات إلى دائرة ذات تركيز استراتيجي متزايد على إدارة الموارد البشرية (الفقرات ٨٨ و ٩٠ و ٩٤).

- وأجرى المكتب استعراضا إداريا لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/57/488)، ويلاحظ مع الارتياح أن المفوضية قد تصدت لتنفيذ توصيات المكتب فور إصدار التقرير وأنه يجري تنفيذ تدابير تنفيذ متسقة.

- وقدم تحقيق أجري بشأن مزاعم الاستغلال الجنسي للاجئات في غرب أفريقيا (A/57/465) أدلة على أنه وجدت حالات استغلال لفتيات صغيرات لاجئات وإن لم يكن على نطاق واسع حسبما زُعم. واشتملت التوصيات الإحالة إلى السلطات الوطنية لمقاضاة الأفراد المتورطين وتحقيق إدارة أفضل للمخيمات (الفقرة ٢٧).

- واقترح المكتب، بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أن تتضمن اتفاقية مكافحة الفساد المقرر أن توقعها الدول الأعضاء في المكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ جواز اتخاذ أحكام جزائية جنائية ضد موظفي الخدمة المدنية الدولية الذين يرتكبون أفعالا غير قانونية واسترداد أي عائدات متأتية من تلك الأفعال (الفقرة ١٣٩).

وخلال السنة الماضية، أصدر المكتب ٧٨٩ توصية جوهرية (تشمل ٢٩ في المائة من جميع التوصيات)، نفذ منها حوالي ٣٣ في المائة فعلا. وتدعو التوصيات الجوهرية إلى تحسين

الإنتاجية وتحقيق وفورات واسترداد الموارد والمساءلة عن حالات التدليس وإهدار الأموال وإساءة التصرف، ضمن أمور أخرى. وكشف المكتب أيضا عن وجود حالات إهدار وتدليس في المنظمة وأوصى باتخاذ إجراءات لو نفذها مديرو البرامج فستوفر للمنظمة قرابة ٣٧ مليون دولار.

ويسرني أيضا أن أفيد أن الأمم المتحدة شرعت في أيار/مايو ٢٠٠٣ في مبادرة بشأن النزاهة في المنظمة، وهي برنامج مدته ثلاث سنوات يهدف إلى تعزيز النزاهة والأخلاقيات المهنية في المنظمة. وهذه المبادرة، الممولة بمساهمة سخية قدمتها حكومة النرويج، هي نتيجة للتعاون بين المكتب وإدارات ومكاتب الأمم المتحدة (بما فيها مكتب إدارة الموارد البشرية) وصناديقها وبرامجها. وتتألف المبادرة من التدريب في مجال الأخلاقيات ودراسات استطلاعية لتصورات الموظفين وأنشطة توعية تهدف إلى زيادة الوعي بأهمية النزاهة في مكان العمل. ومن الأهداف ذات الصلة تحسين صورة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببناء النزاهة وجهود مراقبة الفساد في الوقت الذي تجتمع فيه الدول الأعضاء في المكسيك لتوقيع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في نهاية هذا العام. وعلى الأمم المتحدة نفسها أن تتولى القيادة عن طريق القدوة وأن تضمن استرشاد جميع أعمالها بالنزاهة والأخلاقيات المهنية.

وبغية وضع أولويات أفضل لتخصيص الموارد وتوجيه مهام الرقابة، طبق المكتب هذا العام إطار إدارة المخاطر على عملية التخطيط لأعماله السنوية. وباستخدام المعارف والخبرات الفنية المجتمعة لدى المكتب والمتمثلة في مراجعة الحسابات والتفتيش والرصد والتقييم والتحقيق ومديري المشورة الإدارية، فحصت العملية المجالات التي تكتنفها المشاكل في الماضي والتحديات الحالية والاتجاهات المهيمنة التي قد تهدد أنشطة المنظمة وأصولها وسمعتها. ويدير المكتب حاليا مجموعة المجالات والمشاريع ذات الصلة التي حددت بأنها معرضة لمخاطر شديدة بهدف التخفيف من حدة تلك المخاطر. وفي الختام، فإن التحدي الذي يُواجَه في المستقبل هو تقبل ممارسة إدارة المخاطر لتمكين المديرين في سائر وحدات المنظمة من التعرف على أكثر المشاكل حدة التي تواجه عملياتهم وبرامجهم والتخفيف من حدتها. وخلال السنتين الماضيتين، شهد المكتب زيادة حادة في الطلبات المقدمة من الجمعية العامة لإجراء استعراضات ودراسات جديدة فضلا عن عمليات استكمال لتقارير الرقابة السابقة. ويأمل المكتب، في إطار توحيد تلك الطلبات وتحديد أولوياتها، أن يستفيد من إطاره المتعلق بتحديد المخاطر، بالتعاون مع الدول الأعضاء وهيئات الرقابة الأخرى، في استخدام الموارد على الوجه الأمثل وتجنب الازدواجية بين هيئات الرقابة.

وفي ربيع عام ٢٠٠٣، أجرى المكتب دراسة استقصائية بشأن خدماته بين الدول الأعضاء وإدارات الأمم المتحدة ومكاتبها. وتبعث تلك النتائج، لدى مقارنتها بنتائج دراسة مماثلة أجريت في عام ٢٠٠٠، على التشجيع. وقد قدمت الدول الأعضاء التي ردت على الدراسة الاستقصائية ردود فعل إيجابية بشأن دور المكتب في المنظمة وصورته وقدمت اقتراحات بشأن مراقبة ومتابعة التوصيات وتحسين أنشطة التوعية. وقدمت الإدارات والمكاتب المتعاملة مع المكتب تقييما إيجابيا عموما للمكتب واقترحت أن يركز على تحسين تفهم ولايته ونطاق عمله وأن يوفر المزيد من الاتصال المنتظم والصريح مع عملائه. وسيراعي المكتب هذه التعليقات لدى التخطيط لأنشطة الرقابة في المستقبل.

ويعتزم المكتب، في حقبة تتسم بالتغير السريع وزيادة تمكين الموظفين وزيادة مسؤوليات المديرين، اجتذاب أفضل الموظفين تأهيلا والاحتفاظ بهم للاضطلاع بأنشطة الرقابة في المنظمة. وقد أخذ المكتب بدليل لتطوير الحياة الوظيفية بصفة خاصة من أجل تيسير تنقل وتدريب الموظفين. وتيسر الاجتماعات الشهرية للجنة إدارة شؤون موظفي المكتب الرصد الدقيق للوظائف الشاغرة وتدبير الموظفين وتنقلاتهم. واتسم عمل المكتب بالنشاط أيضا في استخدام النظام الإلكتروني لتقييم الأداء ونظام غلاكسي Galaxy الجديد.

وهذه المبادرات مجتمعة ستمكن المكتب من اتباع نهج أشمل إزاء تعزيز فعالية أنشطة الرقابة وأثرها. ويتمثل التحدي في إضفاء الطابع المؤسسي على هذه المبادرات الاستراتيجية التي تهدف إلى تعزيز مساءلة المنظمة وأدائها. ومع استمرار الدعم المقدم من الدول الأعضاء والإدارة والمشاركة النشطة للموظفين، فإنني على ثقة من أننا سوف نحقق النجاح.

(توقيع) ديليب **ناير**
وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-٨	٧
	ألف - الولاية والمهمة	١	٧
	باء - موارد الميزانية والموظفين	٢-٣	٧
	جيم - استعراض عام للتوصيات	٤-٨	٨
ثانيا -	الاستعراض السنوي: نتائج الرقابة والتقييمات	٩-١٢٣	١١
	ألف - إطار إدارة المخاطر	١٠-١١	١١
	باء - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	١٢-٣٨	١٢
	جيم - الشؤون السياسية	٣٩-٦٩	٢١
	دال - العدالة والقانون الدوليان	٧٠-٧٢	٣٢
	هاء - التعاون الدولي لأغراض التنمية	٧٣-٨٥	٣٤
	واو - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية	٨٦-٨٧	٣٨
	زاي - أنشطة مقر الأمم المتحدة	٨٨-١٠٨	٣٩
	حاء - المكاتب الواقعة خارج المقر	١٠٩-١٢٣	٤٦
ثالثا -	تحديات المستقبل والمبادرات الاستراتيجية	١٢٤-١٤٢	٥٢
	ألف - إدارة المخاطر	١٢٥-١٢٨	٥٣
	باء - المبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة	١٢٩-١٣١	٥٤
	جيم - الإدارة على أساس تحقيق النتائج	١٣٢-١٣٤	٥٥
	دال - الخدمات الاستشارية من أجل التغيير	١٣٥	٥٦
	هاء - ترشيد خدمات التحقيقات وتحديد الأولويات فيما يتعلق بالحالات المعروضة	١٣٦-١٣٩	٥٦
	واو - إدارة الموارد وتكنولوجيا المعلومات	١٤٠-١٤٢	٥٨
المرفقات			
الأول -	متطلبات تقديم التقارير الإلزامية		٦٠
الثاني -	التوصيات الجوهرية التي لم تكتمل الإجراءات التصحيحية المتعلقة بها		٦١
الثالث -	تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (١ تموز/يوليه ٢٠٠٢-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)		٦٧
الرابع -	تقييم المخاطر وتخفيف حدتها		٧١

أولا – مقدمة

ألف – الولاية والمهمة

١ – أنشأت الجمعية العامة، في قرارها ٢١٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، مكتب خدمات الرقابة الداخلية بهدف تعزيز مهام الرقابة داخل الأمم المتحدة، عن طريق تكثيف عمليات التقييم ومراجعة الحسابات والتحقيق ورصد الامتثال. وفي عام ١٩٩٩، استعرضت الجمعية العامة تنفيذ القرار ٢١٨/٤٨ باء، واتخذت القرار ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الذي أوردت فيه عددا من الأحكام المتعلقة بمكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تقديم التقارير والمهام والتنسيق والصناديق والبرامج والتحقيقات والاستقلال التشغيلي. ورهنا بتنفيذ هذه الأحكام أكدت الجمعية العامة مجددا قرارها السابق. ويمارس المكتب استقلاله التشغيلي، في إطار سلطة الأمين العام (ST/SGB/273)، في أداء مهامه، وله سلطة المبادرة باتخاذ أي إجراء يراه ضروريا للنهوض بالمسؤوليات الرقابية كي ينفذه ويقدم تقريرا بشأنه. ويرد تفصيل لدور مكتب خدمات الرقابة الداخلية في التعميمات الإدارية الإضافية (ST/AI/397، ST/IC/1996/29 و ST/SGB/2002/7).

مهمة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

- أن يوفر الرقابة الداخلية للأمم المتحدة التي تمثل قيمة مضافة للمنظمة عن طريق الأنشطة المستقلة والفنية والمناسبة من حيث التوقيت في مجال المراجعة الداخلية للحسابات والرصد والتفتيش والتقييم والمشورة الإدارية والتحقيق.
- أن يكون عاملا للتغيير يشجع إدارة الموارد بمسؤولية وثقافة المساءلة والوضوح ويعمل على تحسين أداء البرامج.

باء – موارد الميزانية والموظفين

٢ – تمشيا مع الحاجة إلى كفالة الاستقلال التشغيلي للمكتب بموجب السلطة المفوضة من الأمين العام (انظر ST/AI/401)، يمارس وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية قدرا معينا من حرية العمل والرقابة على موظفي المكتب وموارده، بما يتسق مع قواعد وأنظمة الأمم المتحدة. وتقوم هيئة استعراض مستقلة تابعة للمكتب، وهي هيئة مستقلة عن هيئات الاستعراض المركزية للأمانة العامة، بإسداء المشورة إلى وكيل الأمين العام في المسائل المتعلقة بالموظفين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت هيئة الاستعراض، فريق التعيينات والترقيات سابقا، في ٢٥ حالة تعيين وترقية وتنسيب.

٣ - ويشمل العدد الإجمالي لموظفي المكتب حاليا ١٨٥ وظيفة: ١٣٠ من الوظائف الفنية و ٥٥ من فئة الخدمات العامة. وتمول ٩٤ من هذه الوظائف من موارد خارجة عن الميزانية، بما في ذلك ٢٧ وظيفة لمراجعي الحسابات المقيمين لدى بعثات حفظ السلام فضلا عن ٨ وظائف لمحققين إقليميين في الحالات المتعلقة بحفظ السلام. وفي عام ٢٠٠٣، بلغ مجموع موارد المكتب ١٨,٢ مليون دولار منها ٧,٨ مليون دولار ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

جيم - استعراض عام للتوصيات

٤ - خلال السنة قيد الاستعراض، أصدر المكتب ٢ ٧٣٧ توصية لتحسين الضوابط الداخلية والتغلب على العقبات الكامنة التي تعوق الكفاءة والفعالية التنظيمية. وقد نفذ ٥٠,٦ في المائة من هذه التوصيات فعلا. وصنف تسع وعشرون في المائة من جميع التوصيات بوصفها توصيات جوهرية فيما يتعلق بالمنظمة وأنها تدعو إلى تحسين الإنتاجية وتحقيق وفورات واسترداد الموارد والمساءلة عن التدليس وإهدار الأموال وإساءة التصرف، ضمن أمور أخرى[١]. وكشف المجلس أيضا عن وجود حالات إهدار وتدليس في المنظمة وأوصى بتحقيق وفورات في التكلفة وعمليات استرداد للموارد يحتمل أن تصل إلى ٣٦,٩ مليون دولار.

٥ - ويبين الشكل رقم ١ حالة تنفيذ جميع التوصيات الصادرة عن المكتب خلال الفترات المالية من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣[٢]. ويبين الشكل رقم ٢ معدل تنفيذ التوصيات الجوهرية الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وكذلك خلال الفترات الثلاث السابقة المشمولة بالتقارير منذ البدء في تحديد التوصيات "الجوهرية" في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ (التي أعربت الجمعية العامة عن ترحيبها بها في قرارها ٢٤٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١). ويبين الشكلان أيضا عدد التوصيات التي أبلغ العملاء أن الأنشطة المتعلقة بتنفيذها جارية أو لم تبدأ بعد.

الشكل رقم ١

حالة تنفيذ جميع التوصيات الصادرة عن المكتب، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

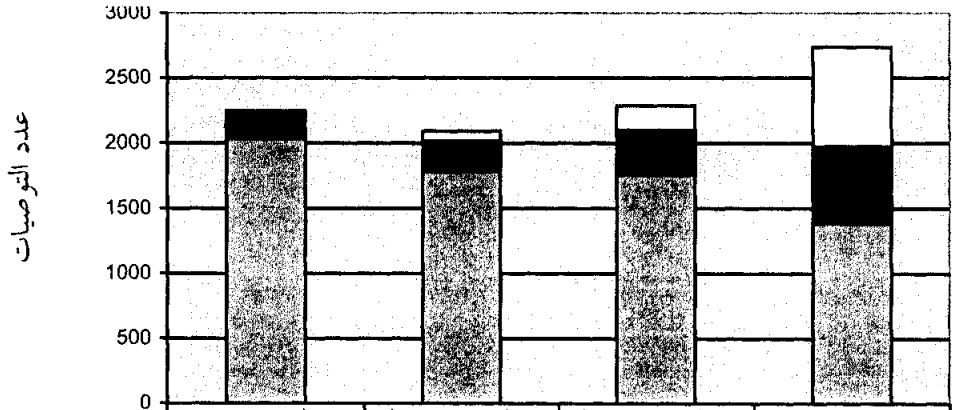

	تموز/يوليه ١٩٩٩-حزيران/يونيه ٢٠٠٠ عدد التوصيات الكلي ٢ ٢٤٤	تموز/يوليه ٢٠٠٠-حزيران/يونيه ٢٠٠١ عدد التوصيات الكلي ٢ ٠٨٨	تموز/يوليه ٢٠٠١-حزيران/يونيه ٢٠٠٢ عدد التوصيات الكلي ٢ ٢٨٤	تموز/يوليه ٢٠٠٢-حزيران/يونيه ٢٠٠٣ عدد التوصيات الكلي ٢ ٧٣٧
محل التنفيذ	90.60%	85.30%	77.00%	50.60%
توصيات لم يبدأ تنفيذها	7	72	185	761
توصيات قيد التنفيذ	203	235	341	592
توصيا منجزة	203400.00%	1781	1758	1384

الشكل رقم ٢

حالة تنفيذ جميع التوصيات الجوهرية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، حتى ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠٠٣

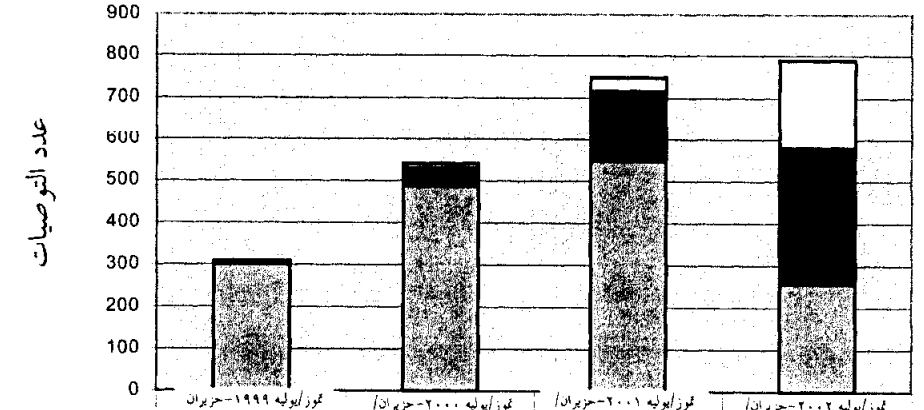

	تموز/يوليه ١٩٩٩-حزيران/يونيه ٢٠٠٠ عدد التوصيات الكلي ٣٠٨	تموز/يوليه ٢٠٠٠-حزيران/يونيه ٢٠٠١ عدد التوصيات الكلي ٥٤٠	تموز/يوليه ٢٠٠١-حزيران/يونيه ٢٠٠٢ عدد التوصيات الكلي ٧٤٨	تموز/يوليه ٢٠٠٢-حزيران/يونيه ٢٠٠٣ عدد التوصيات الكلي ٧٨٩
معدل التنفيذ	97.7%	90.2%	73.4%	32.6%
توصيات لم يبدأ تنفيذها بعد	0	10	31	209
توصيات قيد التنفيذ	7	43	168	323
توصيات منجزة	301	487	549	257

٦ - كما يتبين من الشكلين ١ و ٢، فإن عددا كبيرا من توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية (بما في ذلك التوصيات الجوهرية) لم يبدأ تنفيذها بعد لأسباب مختلفة. فقد تكون بعض التوصيات معقدة، يتطلب تنفيذها وضع سياسات وتوجيهات إجرائية أو إعادة النظر فيها، وقد يتطلب مفاوضات مطولة تتعلق بطرائق التنفيذ. وفي هذا الصدد، جدير بالإشارة أن ٢٥ توصية جوهرية تتعلق بمراجعة الحسابات لم يتم قبولها حتى تاريخ صدور هذا التقرير. وتستعرض حالة التنفيذ خلال عملية التخطيط السنوية لعمل المكتب، التي يمكن أن يبرمج المكتب خلالها استعراضات لمتابعة التوصيات غير المنفذة في إطار المهام المنوطة به. وترد في المرفق الثاني قائمة مفصلة بالتوصيات الجوهرية الصادرة قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ التي لم تُتخذ بشأنها إجراءات تصحيحية حتى الآن.

٧ - وتعالج التوصيات الجوهرية المجالات ذات النتائج البعيدة الأثر على أداء المنظمة. ويبين الشكل رقم ٣ أدناه توزيع التوصيات الجوهرية وعددها ٧٨٩ توصية صادرة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، حسب مجال تأثيرها وتشمل كفاءة ودقة وتنظيم وإدارة موارد المنظمة. وتغطي فئة "مجالات أخرى" تحسين الأمن والكشف عن سوء الإدارة أو سوء السلوك أو الغش.

الشكل رقم ٣

تأثير التوصيات الجوهرية الصادرة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٣

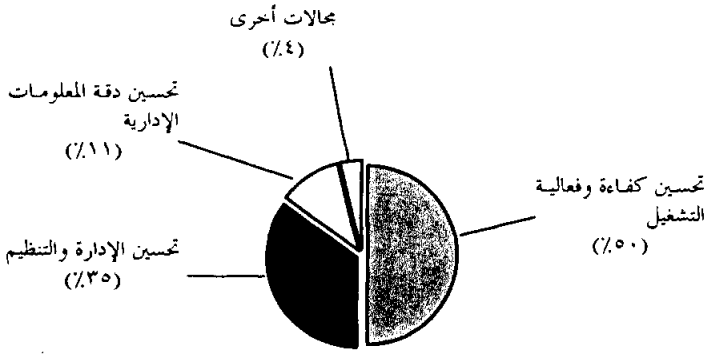

٨ - وأوصى المكتب باسترداد ما مجموعه ٣٦,٩ مليون دولار وتخفيض النفقات نتيجة لعمليات مراجعة الحسابات والتحقيقات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبلغ مجموع المبالغ الفعلية الموفرة والمستردة ١٥,٤ مليون دولار. وهذه الوفورات الموصى بها والفعلية أقل نوعا ما من المبالغ الواردة في التقرير السنوي السابق للمكتب، الذي تضمن بندا استثنائيا يتعلق بتحديد معدلات بدلات الإقامة في بعثات حفظ سلام مختارة. ويرد أدناه موجز للوفورات الموصى بها والفعلية (بملايين دولارات الولايات المتحدة).

	المبالغ الموصى بها	المبالغ الفعلية
المبالغ المستردة	٢٢,٤	٦,٨
النفقات المخفضة	١٤,٠	٨,٤
مبالغ أخرى	٠,٥	٠,٢
المجموع	**٣٦,٩**	**١٥,٤**

ثانيا - الاستعراض السنوي: نتائج الرقابة والتقييمات

٩ - نتائج الرقابة والتقييمات المدرجة أدناه لمختلف الإدارات والمكاتب هي نتائج أنشطة مراجعة الحسابات، والتقييم، والتفتيش، والتحقيق المضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتركز التقييمات التي يتم إجراؤها للعملاء على تنفيذهم التوصيات الجوهرية. وفيما يتعلق ببعض العملاء لم يصدر إلا عدد قليل من التوصيات الجوهرية خلال الفترة المعنية، وبالتالي لم يُقدم أي تقييم. وفي الاجتماع الثلاثي الخامس لتنسيق الرقابة، المعقود في نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وأثناء الاجتماعات العادية المعقودة طوال العام ناقش المكتب تحسين التنسيق والمهام المشتركة مع وحدة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات. وقد استند تخطيط توزيع مهام الرقابة خلال الفترة المشمولة بالتقرير إلى إطار إدارة المخاطر المبين أدناه. ويورد المرفق الرابع بيانا بمجالات الخطر الرئيسية، والمشاريع المضطلع بها للتقليل من حدة هذه المخاطر.

ألف - إطار إدارة المخاطر

١٠ - بدأ المكتب عملية لتخطيط الأعمال تستند إلى تحديد المخاطر، سعيا إلى تحديد الأولويات وترشيد تخصيص الموارد للرقابة على المجالات البرنامجية والتشغيلية الأكثر تعرضا لخطر الغش وإهدار الأموال وإساءة التصرف وانعدام الكفاءة وسوء الإدارة. ويهدف التقييم المنتظم للمخاطر المرتبطة بمختلف البرامج والأنشطة إلى زيادة مساءلة المكتب عن تخصيص الموارد لمهام الرقابة، ابتداء من عام ٢٠٠٣.

١١ - ويأخذ المكتب بعين الاعتبار عددا من العوامل في عملية التخطيط السنوية لأعماله: المخاطر التي تتعرض لها موارد المنظمة وسمعتها؛ طلب الجمعية العامة والإدارات والمكاتب لخدمات الرقابة؛ البنود الكبيرة في الميزانية؛ الأنشطة الجديدة التي لم تشملها الرقابة من قبل؛ والمجالات ذات الأولوية في برنامج الأمين العام للإصلاح. ويسترشد المكتب أيضا في عملية التخطيط لأعماله بالحاجة إلى متابعة التوصيات الجوهرية التي لم ينفذها مديرو البرامج في المجالات المعرضة للمخاطر، على النحو الوارد في المرفق الثاني.

باء - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

١ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

(أ) التقييم العام

١٢ - تلقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٣٣ توصية وردت في تقارير مراجعة الحسابات وفي المذكرات الموجهة إلى إدارتها العليا. وقدمت ٢١٢ ١ توصية إضافية في الملاحظات المتعلقة بمراجعة الحسابات الموجهة إلى مديري المفوضية في الميدان. وقد صُنف ما مجموعه ١٢٨ توصية (أو ٩ في المائة) على أنها جوهرية. ويدعو حوالي ربع التوصيات الجوهرية إلى إدخال تحسينات على العمليات والضوابط والنظم؛ وحدد المكتب إمكانية تحقيق وفورات واسترداد مبالغ يبلغ مجموعها ٧,٥ ملايين دولار للمفوضية، تم بالفعل توفير أو استرداد ٤،٤ ملايين دولار منها.

١٣ - وتقيدت المفوضية عموما بالمواعيد في الاستجابة للتقارير والملاحظات المتعلقة بمراجعة الحسابات، وفي التصدي للمسائل التي أثارها المكتب. وقد تم تنفيذ حوالي ٤٢ في المائة من التوصيات الجوهرية، و ٢٤ في المائة أخرى قيد التنفيذ. وقد تطلبت بعض هذه التوصيات تغييرات في السياسات ووضع سياسات أو توجيهات إجرائية أو إعادة النظر فيها، وبالتالي استغرق تنفيذها بالكامل على نطاق المنظمة بعض الوقت. وما زال نحو ٣٢ في المائة من التوصيات الجوهرية ينتظر التنفيذ.

١٤ - وبدأ مكتب خدمات الرقابة استخدام نظام قياس لتحديد مدى كفاءة تطبيق الضوابط الداخلية الرئيسية في عمليات المفوضية التي خضعت لمراجعة الحسابات. وهذا النظام يسهل وضع أسس مقارنة العمليات بين الأقطار، ويوفر للإدارة ضمانات فيما يتعلق بإدارة الأنشطة إدارة جيدة أو مناسبة، ويساعد على تحديد العمليات التي تتطلب اتخاذ إجراءات تصحيحية عاجلة. وفي تقارير مراجعة الحسابات الصادرة في ٢٠٠٢/٢٠٠٣، وعددها ٢٩ تقريرا، حصل حوالي ٥٥ في المائة من العمليات التي تمت مراجعتها على تقدير متوسط، و ٢٤ في المائة على تقدير فوق المتوسط أو جيد جدا، و ٢١ في المائة دون المتوسط أو ضعيف. (انظر الشكل رقم ٤)

الشكل رقم ٤

تقييمات مراجعة حسابات عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حسب تاريخ صدور تقارير مراجعة الحسابات

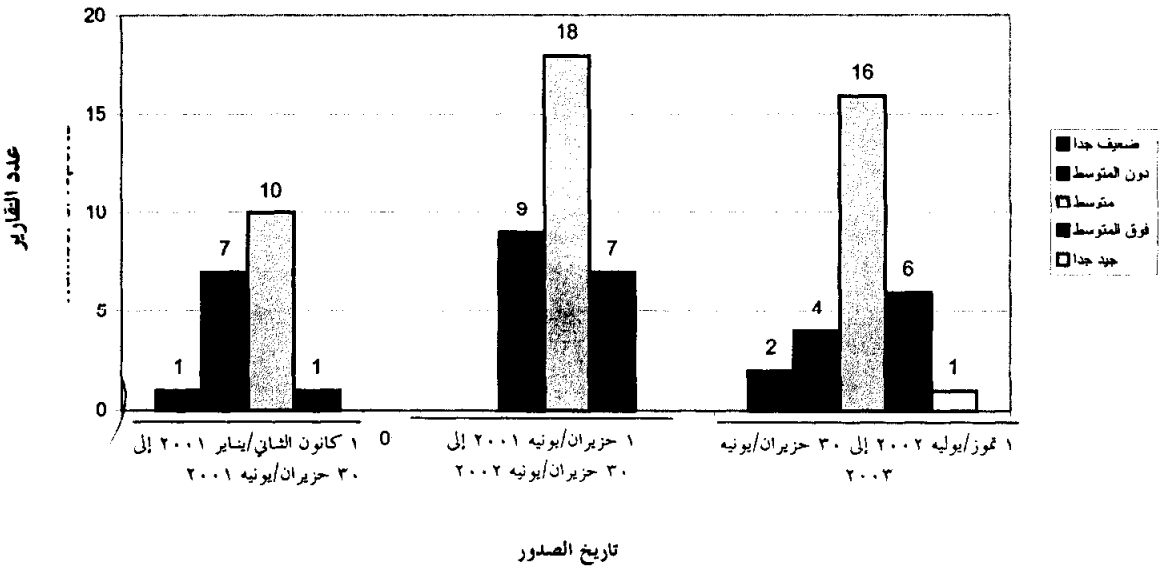

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

١٥ - راجع مكتب خدمات الرقابة الداخلية حسابات عمليات المفوضية في ٢٠ بلدا في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا والأمريكتين. وبالنظر إلى حجم عملية المفوضية في أفغانستان والمخاطر الماثلة فيها، تم إنشاء فريق مراجعي حسابات مقيم لضمان استمرار التغطية، وإسداء المشورة للقائمين بالعملية بشأن فعالية الضوابط الداخلية. وفي جنيف، راجع المكتب حسابات وظيفة المشتريات في المفوضية، واستخدامها لمتطوعي الأمم المتحدة والاستشاريين ومستحقات الموظفين من منحة التعليم وإعانات الإيجار. وإجمالا، غطت عمليات المراجعة التي اضطلع بها المكتب عمليات وأنشطة بلغت كلفتها ٣١٤ مليون دولار.

حالة الطوارئ الأفغانية

١٦ - ركزت المفوضية في المراحل الأولى من حالة الطوارئ على أنشطة إعادة اللاجئين إلى الوطن، التي استأثرت بنفقات بلغت نحو ٤٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٢. بيد أن عدد العائدين تجاوز كثيرا العدد الذي ارتأته الخطط الاستراتيجية الأولية، وسرعان ما أضحت المبادئ التوجيهية والإجراءات التي وضعت في بداية الأمر غير كافية، خاصة وأن وضع معظم

اللاجئين الأفغان الذين لا يحملون وثائق في باكستان قد جعل التحقق من هويتهم أمرا صعبا. وقد أدى المبلغ الذي دُفع نقداً لتغطية تكاليف النقل إلى نشوء حالات من الاستغلال واللجوء إلى مختلف أنواع الاحتيال. وكانت تطور إدارة البيانات بطيئا، مما أسفر عن تقديم معلومات منقوصة عن العائدين. ومع اتساع نطاق حالة الطوارئ، أصبح تطوير إجراءات التحقق عملية مستمرة، فاعتمدت تكنولوجيا تمييز الأشخاص من حدقة العين. أما فيما يتعلق ببرنامج عام ٢٠٠٣ لإعادة اللاجئين إلى الوطن، فقد شددت مكاتب المفوضية في أفغانستان وباكستان من إجراءاتها واتخذت خطوات شتى لتقليل خطر إساءة التصرف إلى أدنى حد. وكانت عملية الإعادة إلى الوطن من جمهورية إيران الإسلامية أسهل ضبطا وأديرت إدارة حسنة.

١٧ - وبلغ تنفيذ برنامج إعادة الإدماج أوجَهُ في نهاية عام ٢٠٠٢. ولم يسمح عبء العمل الناجم عن ذلك والتأخر في تعيين موظفي مراقبة المشاريع في البداية بإيلاء رصد المشاريع الاهتمام اللائق. وتبين من استعراض مشروع الإيواء، الذي خصصت له ميزانية قدرها ٣٢ مليون دولار لبناء ٤٠ ٠٠٠ وحدة إيواء، أن المفوضية وشركاءها وضعوا ضوابط كافية لشراء مواد الإيواء واستلامها وتخزينها وتوزيعها. وتضر رداءة نوعية الوقود في أفغانستان بالمركبات وتستوجب استبدال قطع الغيار بشكل متكرر مما يحمل المفوضية كلفة ملحوظة. ولتفادي عمليات الاستبدال المكلفة، أوصى مكتب خدمات الرقابة بشراء الوقود من السوق الدولية. وأديرت الأنشطة الإدارية عموما إدارة جيدة باستثناء مكتب فرعي واحد. وبناء على اقتراح من المكتب، أعيد التفاوض على معدل العمولة المدفوعة لتجار العملات بالتخفيض، ونتجت عن ذلك وفورات قُدرت بمليون دولار بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

١٨ - واستعرض المكتب الأنشطة التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعدد من شركائها في باكستان. وينبغي رفع مستوى أنظمة الشركاء المتعلقة بالمحاسبة والرقابة الداخلية وتحسين نوعية الإبلاغ إلى المفوضية والقدرة على تقديمه في حينه. ولم تتمكن قدرة الشركاء على التنفيذ من مجاراة الاتساع السريع لنطاق برنامج باكستان، مما تسبب في عدد من المشاكل. وتبيّن للمكتب أيضا أن تخطيط البرنامج يتطلب مزيدا من الاتساق والتنسيق، وأنه يتعين تكثيف رصد البرنامج. كما أن النمو السريع لبرنامج باكستان يتطلب تعزيز أنشطة سلسلة الإمدادات بغية كفالة الامتثال للقواعد والإجراءات الإدارية. وقد استجابت إدارة المفوضية في باكستان استجابة بناءة لتوصيات المكتب واتُخذت إجراءات سريعة لتنفيذها.

١٩ - وقد مُنح المكتب حرية كاملة في مراجعة الحسابات ولقي تعاونا كاملا من جانب الشركاء الحكوميين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جمهورية إيران الإسلامية حيث اعترضت المفوضية وشركاءها مشاكلُ في الاطلاع على سجلات المشاريع والمحاسبة الخاصة بشركاء الحكومة المنفذين (انظر تقريري مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، للعامين المنتهيين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠[٣] و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[٤].

المشتريات

٢٠ - جرى تقييم أنشطة المشتريات التي قام بها مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأنها تخضع لإدارة جيدة وتمتثل عموما للسياسات والإجراءات القياسية. وقدر المكتب أن دائرة إدارة الإمداد تستغرق ١٤ يوما في المتوسط بين استلام إذن الشراء الموافَق عليه وإصدار أمر الشراء، وهي فترة أقصر بشكل واضح من المهلة المحددة المرجو بلوغها وهي ٣٠ يوما. بيد أنه في ظل عدم وجود أي معيار أو مقياس أو بيانات للمراحل الأخرى من الدورة الشرائية، لن يكون من السهل تقييم الإنجاز الإجمالي لأهداف المفوضية من المشتريات. وغالبا ما كان تخطيط المشتريات من قبل المكاتب الميدانية أقل من فعال، مما تسبب في عدم كفاية في عمليات الشراء. فقد اشترت مكاتب ميدانية مركبات بموجب ترتيبات المخزون السابق (من الوكيل مثلا) وبأسعار باهظة رغم عدم وجود داع لذلك. وبتعريف أكثر دقة للمتطلبات ورصد أكثر صرامة للامتثال للمعايير المعتمدة، قدر المكتب أن الوفورات المحتملة التي كان يمكن للمفوضية أن تحققها من مركبات المحركات وحدها تبلغ ١,٥ مليون دولار في غضون ثلاث سنوات. ويجرى حاليا اتخاذ إجراءات بصدد جميع توصيات المكتب رغم أن وضع وتنفيذ العديد من الإجراءات المنقحة سيستلزم وقتا.

متطوعو الأمم المتحدة

٢١ - لم يكن لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين شخص مسؤول بشكل أولي عن تنسيق أنشطة متطوعي الأمم المتحدة ووضع التوجيه والإرشاد للمكاتب الميدانية بشأن إدارة هذه الأنشطة. وقد أدى ذلك إلى عدم الاتساق في تطبيق القواعد، واستخدام الموارد من الموظفين بشكل غير فعال، وزيادة في مدفوعات المفوضية. ومع أن متطوعي الأمم المتحدة لا يُعتبرون موظفين تابعين للمفوضية، إلا أنهم يضطلعون بأنشطة أساسية في مجال الحماية وبأنشطة إدارية مالية معينة للمفوضية. لذا ينبغي توضيح دور المتطوعين وتعريف السلطات والمسؤوليات المنوطة بهم. وعلى النحو الموصى به، وضعت المفوضية سياسة معيارية جديدة بشأن استخدام المتطوعين ستوضع في صيغتها النهائية قريبا.

منحة التعليم وإعانة الإيجار

٢٢ - بظهور اتجاهات جديدة في ميدان التعليم وبروز التطورات التكنولوجية، لم يعد من الواضح دائما ما يمكن اعتباره تعليما جامعيا مستأهلا منحة تعليم. لذا ينبغي للمفوضية أن تضع مبادئ توجيهية واضحة لشروط الأهلية. كما ينبغي تعزيز الإجراءات الكفيلة بتقديم مطالبات منحة التعليم في حينها واسترداد السلف. وفي حالة منحة التعليم الخاص، تسدد المفوضية حاليا ١٠٠ في المائة من جميع النفقات حتى ولو كان الطفل ملتحقا بمدرسة عادية. ويرى المكتب أن هذا التفسير غير صحيح. وعلاوة على ذلك، شكك المكتب في ممارسة مواصلة دفع منح التعليم لفترات طويلة خلال الفترات الفاصلة بين المهام إلى الموظفين المقيمين في وطنهم الأم. وتبيَّن للمكتب أن الأخذ باللامركزية في خطة إعانة الإيجار واقتطاعه أسفرت عن ضوابط داخلية غير كافية على مستوى الميدان لم تفرض بشكل منظَّم تقديم طلبات سنوية جديدة، أو أبقت اقتطاعات الإيجار عالقة لفترات طويلة.

الخدمات الاستشارية

٢٣ - يتعين وضع مبادئ توجيهية شاملة للسياسات تتسق مع التعليمات الإدارية للأمم المتحدة، بشأن اختيار الاستشاريين وإدارة شؤونهم بغية كفالة الشفافية والموضوعية في تكليفهم ورصد وتقييم أدائهم. وغالبا ما يستعان بالاستشاريين للاضطلاع بمهام أساسية لصالح المفوضية. ومع أن هذه الترتيبات توفر مرونة تشغيلية، إلا أن هؤلاء الأفراد ليسوا استشاريين على النحو الذي تحدده التعليمات الإدارية. ومع مرور السنوات، أضحت المفوضية تعتمد على الاستشاريين في صيانة حاسوبها الرئيسي لأن معرفتهم وخبرتهم الفنية لم تُنقلا إلى موظفي المفوضية. وهذا الترتيب ليس فعالا من حيث التكلفة. كما أن الاستشاريين لم يُختاروا بطريقة تنافسية ويتعين إعادة النظر في المنهجية المعتمدة في تحديد أتعابهم.

شهادات مراجعة الحسابات

٢٤ - أوصى مجلس مراجعي الحسابات في تقريره لعام ٢٠٠١[٤] بتقييم جدوى بتعديل قواعد إصدار شهادات مراجعة حسابات الشركاء التنفيذيين وفعالية من حيث التكلفة. وأجرى المكتب دراسة راعى فيها ما يمكن أن يترتب على التكاليف من آثار، وأوصى بإعادة النظر في سياسة المفوضية في هذا المجال. وفيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية الدولية، ينبغي للمفوضية أن تطلب وتمول إجراء مراجعة لحسابات كل مشروع من المشاريع الفرعية التي يتجاوز تمويلها مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار. أما فيما يتعلق بالشركاء التنفيذيين الحكوميين حيث تفتقر مؤسسات مراجعة الحسابات الحكومية إلى اليد العاملة أو لا تولي أهمية لمراجعة حسابات مشاريع المفوضية الفرعية، فعندئذ يُنظر في خيار التعاقد مع شركات خارجية لمراجعة الحسابات. وحسبما أوصيَ، ستأخذ المفوضية قواعد وإجراءات جديدة لتنظيم إصدار شهادات مراجعة حسابات المشاريع الفرعية، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

(ج) التحقيقات

تهريب اللاجئين في شرق أفريقيا

٢٥ - واصل المكتب تقديم المساعدة إلى السلطات الكينية خلال المحاكمات الجنائية الجارية لأربعة من موظفي المفوضية، ولعضوين في منظمة غير حكومية تابعة لها، ولأربعة آخرين كانوا جميعا يديرون شبكة إجرامية لتهريب اللاجئين في فرع نيروبي. وثبتت حتى الآن إدانة واحد من مرتكبي الجرائم هؤلاء وقد بدأ تمضية عقوبة السجن لمدة سنتين.

٢٦ - وخلال بعثة أوفدت إلى نيروبي مؤخرا، لاحظ المكتب أن مشاكل اللاجئين التي أبرزها في تقريره قد تفاقمت كما لاحظ غياب الآليات الفعالة أو المنهجية التي يمكن للمفوضية من خلالها أن تتلقى أو تحقق في الشكاوى المقدمة سواء من اللاجئين أو من غيرهم. وقد أتى رد المفوضية في نيروبي على الشكاوى محدودا وغير فعال رغم ما بُذل في مقر المفوضية من جهود. كما تُفرض على الشكاوى أعباء إثبات باهظة من دون مبرر قبل بدء التحقيق فيها. ولم تطبَّق بعد التوصية التي تدعو إلى الإحالة المعجَّلة للمعلومات الواردة عبر عملية الإبلاغ الخارجي. ولا يزال النظام الحالي لتسجيل اللاجئين والتحقق من هويتهم وما ينطوي عليه ذلك من توثيق، عرضة للتزوير والغش. وثبت، في أفريقيا الغربية مثلا، أن الظروف السائدة في مخيمات اللاجئين لا تزال صعبة ولا يزال اللاجئون فيها عرضة للاستغلال. وما لم تنشئ المفوضية نظاما للإبلاغ والشكاوى يتسم بالاقتدار المهني على النحو الموصى به، فلن تتمكن من أن تقيِّم بشكل صحيح عوامل الخطر التي تحيق بالعمل المنوط بها بموجب ولايتها مع اللاجئين.

الاستغلال الجنسي للاجئين في غرب أفريقيا

٢٧ - قدم المكتب إلى الجمعية العامة تقريرا عن التحقيق في قيام عاملين في مجال المساعدة الإنسانية بالاستغلال الجنسي للاجئين في غرب أفريقيا (A/57/465). وقد قدم هذه الادعاءات في أواخر عام ٢٠٠١ استشاريون تعاقدت معهم المفوضية واتحاد غوث الأولاد - فرع المملكة المتحدة، أشاروا إلى هذه القضية خلال تقييم للعنف والاستغلال الجنسي الذي كان يتعرض له الأطفال اللاجئون في المنطقة. واستندت هذه الادعاءات إلى التقارير المقدمة من طرف ثالث، ولم يجرِ الاستشاريون مقابلة مع أي من المجني عليهم أو مع مرتكبي هذه الجرائم المزعومين. ولم يكشف التحقيق عن شيوع نمط معين بين العاملين في مجال المساعدة الإنسانية يتمثل في طلب ممارسة الجنس مع لاجئات مقابل خدمات مجانية، مثل تقديم حصص إعاشة أو توفير مأوى. بيد أن التحقيق اكتشف أدلة تدعم الاستنتاجات التي أفادت عن حالات خاصة حدث فيها استغلال جنسي للاجئين، بينهم أطفال. وعلاوة على ذلك، فإن الظروف السائدة في المخيمات ومجتمعات اللاجئين في البلدان الأفريقية الغربية الثلاثة

المشمولة بالتحقيق تترك اللاجئين عرضة للاستغلال الجنسي ولغيره من أنواع الاستغلال، وفي ظل ظروف كهذه تكون النساء والفتيات معرضات أكثر من غيرهن.

٢ - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

(أ) التفتيش

٢٨ - تمخضت عن الاستعراض الإداري لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/57/488) ١٧ توصية تهدف إلى تحسين إدارتها وهيكلها وطرق عملها. ورغم الاعتراف بأن المفوضية قد حققت إنجازات كبيرة خلال السنوات الخمس الماضية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، فقد شدد المكتب على ضرورة مواجهة المشاكل المستحكمة والتحديات الجديدة. ولاحظ المكتب مع الارتياح أن المفوضية عكفت على تنفيذ هذه التوصيات فور صدور التقرير وأن العمل جارٍ على اتخاذ التدابير لتنفيذها.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

٢٩ - أظهرت مراجعةٌ لحسابات العمليات القطرية للمفوضية في البوسنة والهرسك، وكرواتيا والجبل الأسود ضرورة تعزيز دعم المشاريع من أجل كفالة رصد وتقييم كافيين لأنشطة ونوعية التقارير الميدانية؛ وتحسين نوعية الدعم الإداري المقدم من شركاء المفوضية؛ وتحسين الامتثال للضوابط الداخلية؛ وكفالة وصول رؤساء المكاتب بشكل كامل وفي الوقت المناسب إلى بيانات الميزانية وتلك المتعلقة بالنفقات. وتبين للمكتب أيضا أن فترة بعض عقود العمل كانت قصيرة للغاية بالنظر إلى أن دورة الميزانية السنوية تسمح بإبرام عقود محددة الأجل لمدة سنة واحدة. وتحتاج المفوضية أيضا إلى كفالة إجراء تقييم منتظم لأداء الموظفين باستخدام نظام تقييم الأداء. وقد وافقت المفوضية على توصيات المكتب، وهي بصدد تنفيذها.

٣ - مكتب برنامج العراق

(أ) التقييم العام

٣٠ - أنشئ مكتب برنامج العراق بمقر الأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ لتوحيد أنشطة الأمم المتحدة الإدارية في المنطقة وتحسين تنفيذ برنامج العراق. ونتيجة للتطورات الأخيرة في العراق، طلب مجلس الأمن في قراره ١٤٨٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، إلى الأمين العام إنهاء برنامج النفط مقابل الغذاء على صعيد المقر وفي الميدان بحلول ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وسيواصل مكتب الرقابة الداخلية مراجعة الحسابات المتعلقة بأعمال تصفية مكتب برنامج العراق ومكتب الأمم المتحدة لمنسق الشؤون الإنسانية في العراق خلال هذه المرحلة الحرجة.

٣١ - وقد أحرزت إدارة البرنامج تقدما يبعث على الارتياح في تنفيذ توصيات مكتب الرقابة الداخلية. فقد نُفذت ٧ من ١١ توصية جوهرية متعلقة بمراجعة الحسابات صدرت خلال هذه الفترة، في حين لا تزال اثنتان أخريان قيد التنفيذ.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

٣٢ - أوضحت مراجعة حسابات أنشطة مقر مكتب برنامج العراق أنه كان من الواجب أن يدار عقد توفير وكلاء مستقلين للتفتيش الجمركي في العراق بشكل أفضل مما جرى. وأوضحت أيضا أن المتعهد لم يستوف شروطا معينة من شروط العقد. يضاف إلى ذلك، أن القرار بأن تدفع تكاليف إصلاح أماكن السكن، البالغ قدرها ٠٠٠ ٣٢٠ دولار، من خلال تضمين جزء منها في الرسوم اليومية البالغة ٦٠٠ دولار للفرد، بدلا عن دفعها كمبلغ إجمالي مرة واحدة، ترتبت عليه نفقات بلغت قيمتها ٠٠٠ ٧٠٠ دولار تقريبا، وكان من الممكن تفاديها. كما أن شروط الدفع أُدخلت عليها تعديلات غير مناسبة قبل تنفيذ العقد. ويلاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن إدارة البرنامج قد اتخذت خطوات مناسبة من أجل تنفيذ معظم التوصيات المتصلة بمراجعة الحسابات.

٣٣ - واستعرض مراجعو حسابات مكتب خدمات الرقابة الداخلية المقيمون في العراق عددا من أنشطة مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق، بما في ذلك وحدة الأمم المتحدة للحراسة في العراق، وإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمطالبات المتعلقة بالمشتريات والسفر. وقدم مراجعو الحسابات المقيمون خدمات استشارية أيضا إلى إدارة مكتب منسق الشؤون الإنسانية في شمال العراق، وقاموا بتنسيق أنشطة مراجعة الحسابات التي يجرونها، تنسيقا وثيقا مع مراجعي حسابات وكالات وبرامج الأمم المتحدة الأخرى التي تنفذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥). فضلا عن ذلك، وفر مكتب خدمات الرقابة الداخلية خدمات استشارية تتعلق بالإجراءات المقرر اتخاذها نتيجة لقرار مجلس الأمن ١٤٧٢ (٢٠٠٣)[٥].

٣٤ - وأدت وحدة الأمم المتحدة للحراسة في العراق دورا حيويا في حماية موظفي الأمم المتحدة وموجوداتها وعملياتها المرتبطة ببرامج المنظمات الإنسانية في شمال العراق. غير أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لاحظ عدم استقرار الموقف المالي لوحدة الحراسة، لأن تمويلها يأتي كله من التبرعات. وأشار المكتب إلى ضرورة إيجاد حلول مالية طويلة الأجل من أجل كفالة استمرار تشغيل الوحدة. وهناك حاجة أيضا إلى وجود تنسيق أفضل بين وكالات وبرامج الأمم المتحدة في شمال العراق، من أجل تعزيز الوضع الأمني عموما. فمثلا

بالرغم من إعداد خطة للطوارئ وتحديثها فإن الترتيبات التي كان من المقرر إجراؤها في أيار/مايو ٢٠٠٢ لاختبار الخطة لم تنفذ بشكل كامل.

٤ - لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٣٥ - تقوم لجنة الأمم المتحدة للتعويضات بتجهيز المطالبات المتعلقة بالخسائر المترتبة على غزو العراق للكويت واحتلاله لها وبدفع تعويضات عنها. وبلغ مجموع المطالبات المقدمة من أجل الحصول على تعويضات عن الخسائر المدعى وقوعها ٢,٦ مليون مطالبة، قُيمت بمبلغ ٣٤٩ بليون دولار تقريبا. وقد سوت اللجنة معظم تلك المطالبات ومنحت تعويضات بلغت ٤٦ بليون دولار، دفع منها ١٨ بليونا. وتبقّى قيد النظر ما مجموعه ٥٠٠ ٤٩ مطالبة، تبلغ قيمتها المؤكدة ٩٨ بليون دولار.

٣٦ - وخلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن المطالبات من فئة "واو ١"[٦] التي استعرضها، تمتثل عموما لقرارات مجلس إدارة اللجنة. غير أن المكتب لاحظ وجود جوانب قصور في تقييم المطالبات والتحقق منها، بما في ذلك إجراء تقييمات غير صحيحة أو غير مناسبة، أو عدم تحديد القيمة المتبقية، أو تداخل المطالبات، أو عدم وجود أدلة مناسبة تدعم المطالبات، مما أدى حسب رأي مكتب خدمات الرقابة الداخلية، إلى دفع مبالغ إضافية غير مستحقة بلغت ١٤,٦ مليون دولار تقريبا. وحيث أنها مبالغ كبيرة، فقد أوصى المكتب بأن تعيد اللجنة النظر في المطالبات، وأن تكفل عدم حصول مقدمي المطالبات على تعويضات تزيد عما هو حق لهم. ولم تتفق اللجنة مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية في ما توصل إليه، ورأت أنه ما من حاجة لتعديل المبالغ الممنوحة على المطالبات. وأحيلت توصيات المكتب إلى عناية مجلس إدارة اللجنة، الذي أحاط علما بها وبرد أمانة اللجنة أيضا.

٣٧ - واكتشف المكتب وجود جوانب قصور في مطالبة واحدة من أصل مطالبتين من فئة "هاء ٣"[٧]، قام باستعراضهما. وهو يرى أنها أدت إلى منح تعويضات إضافية غير مستحقة قيمتها ٣,٦ مليون دولار تقريبا. إذ خلص المكتب إلى عدم وجود ما يبرر منح تعويض كامل لمقدم المطالبة، نظرا إلى أنه لم يكمل مدفوعاته إلى المتعاقدين الفرعيين، مما يجعل المبلغ الكامل للمطالبة التي قدمها أكبر من مبلغ الخسارة الفعلية التي تحملها. كما أن الخبير الاستشاري الخاص باللجنة كان قد أوصى بعدم منح تعويض نظرا لعدم وجود أدلة مستقلة. ولم تتفق أمانة اللجنة مع التوصيات، ولاحظت وجود عوامل أخرى، تتجاوز "الجوانب المحاسبية"، تحدد المبلغ الذي يدفع إلى مقدمي المطالبة. وأحاط مجلس الإدارة أيضا بتلك التوصيات وبرد الأمانة.

٣٨ - وبناء على طلب لجنة التعويضات، قدم مكتب الشؤون القانونية فتوى مؤرخة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بشأن النطاق المناسب لمراجعة مكتب خدمات الرقابة الداخلية لتجهيز المطالبات وتسويتها، مفادها أنه، فيما عدا "قيام الأفرقة بحساب مبالغ التعويضات التي توصي تلك الأفرقة بدفعها، ... لا يجوز لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يستعرض جوانب عمل الأفرقة التي تعتبر عناصر مكونة لإجراءات قانونية". وذكر مكتب الشؤون القانونية أيضا أنه "لا يجوز بنفس القدر [لمكتب خدمات الرقابة الداخلية] استعراض المشورة التي يتم على أساسها تنفيذ جوانب العمل تلك". وواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة لعملية المطالبات بأكملها، من أجل حماية مصالح الأمم المتحدة.

جيم - الشؤون السياسية

١ - إدارة الشؤون السياسية

(أ) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

٣٩ - أوضحت مراجعة الحسابات التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية لأنشطة التخلص من الأسلحة في مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل، بابوا غينيا - الجديدة، أن أكثر من ١ ٦٠٠ قطعة سلاح قد جمعت وجرى تخزينها، منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. إلا أن أكثر من ١٠٠ قطعة منها سرقت فيما بعد، مما قد يؤثر بشكل سلبي على عملية نزع السلاح. وخلص المكتب أيضا إلى ضرورة أن يعالج مكتب بوغانفيل مجموعة من المسائل المتعلقة بإدارة شؤون الموظفين، كملء الوظائف الشاغرة، والاحتفاظ بملفات للموظفين، وإضفاء صفة الانتظام على توظيف العمال المؤقتين، على سبيل المثال. ويلزم أيضا إدخال تحسينات على وسائل مراقبة المخصصات الميدانية، وحسابات القروض النقدية، وتحويل النقد. وقد وافقت إدارة الشؤون السياسية على جميع التوصيات، وتقوم حاليا باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها.

(ب) التحقيق

٤٠ - خلص التحقيق الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن الممثل السابق للأمين العام، وأمينة مكتبه، كانا ضالعين في أفعال تشكل إخلالا خطيرا بنواحي الإدارة المالية. إذ أقام الممثل السابق، بدون إذن، نظاما ماليا غير رسمي، يشبه الصناديق الاستئمانية للأمم المتحدة، من أجل استلام التبرعات محليا من البلدان المانحة، مما يشكل مخالفة للنظام المالي للأمم المتحدة. ولا يعرف مجموع التبرعات المستلمة، نظرا لعدم وجود سجلات. غير أن أدلة الإثبات المستندية توضح أن الممثل السابق تلقى ما لا يقل عن ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من البلدان المانحة. وأبلغت الإدارة أيضا بوجود أدلة إضافية تشير إلى ارتكاب مخالفات إدارية

تتعلق بتزوير مطالبات بدل الإقامة المخصص للبعثة. ونتيجة للتوصيات التي قدمها المكتب بشأن اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة، بما في ذلك استرداد الأموال إذا لزم الأمر، استعانت الإدارة بخدمات خبير استشاري خلص إلى أنه يرجح أن مبالغ إضافية غير مستحقة تبلغ ٠٠٠ ٣٨٠ دولار تقريبا قد صرفت لـ ٢٦ موظفا.

٤١ - وأشارت الإدارة في تعليقاتها، إلى أنها قد قدمت كلا من تقرير التحقيق الابتدائي ونتائج مراجعة الحسابات التي أعقبته، إلى مكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب الشؤون القانونية، والمراقب المالي. وقرر مكتب إدارة الموارد البشرية عدم اتخاذ إجراءات للاسترداد، فيما يتعلق ببدل الإقامة المخصص للبعثة من الذين حصلوا عليه، وأن الممثل السابق ربما يُحمل التبعة الشخصية بسبب عدم دقة المعلومات التي قدمها. ولا تزال المسألة قيد الاستعراض، في انتظار ما ستتمخض عنه الإجراءات التأديبية ضد الممثل السابق في منظمته الأم.

٢ - إدارة عمليات حفظ السلام

(أ) التقييم العام

٤٢ - يعتبر معدل تنفيذ إدارة عمليات حفظ السلام للتوصيات الجوهرية المقبولة الناجمة عن مراجعة الحسابات عاليا جدا، حيث تم تنفيذ جميع توصيات مراجعة الحسابات المقدمة في الفترة من تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى أيار/مايو ٢٠٠٣، أو يجري تنفيذها حاليا. وقد أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٢٢ توصية جوهرية انتهت إليها تحقيقات أجراها خلال هذه الفترة، نفذت منها ١٢ توصية، بينما يجري تنفيذ ٥ توصيات، وتجري مناقشة ٥ توصيات مع مديري البرامج.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات لأنشطة المقر

مراجعة حسابات دائرة الإدارة المالية والدعم المالي التابعة لمكتب دعم البعثات

٤٣ - تمكنت دائرة الإدارة المالية والدعم المالي من قطع خطوات كبيرة في مجال تزويد البعثات الميدانية بالأدوات الضرورية لتحسين الإدارة المالية وتجهيز المطالبات المتأخرة المتراكمة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات. بيد أن وظائف الدائرة بحاجة إلى مزيد من التوضيح والتحديد لأنها تتداخل في بعض الحالات مع المهام الموكولة إلى البعثات الميدانية المعنية وغيرها من المكاتب التابعة للمقر. وتحتاج الدائرة إلى تبني إجراءات ومعايير ومؤشرات مرجعية أكثر فعالية لكي يتسنى لها تسهيل إعداد تقديرات الميزانية للبعثات وتقارير الأداء المالي، واستعراضها، وممارسة الرقابة فيما يتعلق بالمخصصات. وثمة حاجة أيضا إلى تحسين أهداف الأداء من أجل رصد عملية تجهيز مطالبات استرداد التكاليف الواردة من البلدان

المساهمة بقوات فيما يتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات وتوفير الاكتفاء الذاتي للقوات. وإثر إجراء عملية مراجعة الحسابات، أعدت الدائرة إجراءات تشغيلية موحدة لجميع المجالات ذات الأهمية الحاسمة المتعلقة بوضع الميزانية، وتقارير الأداء ورصد التنفيذ. وأفادت الإدارة بأن هذه الإجراءات قد حددت بوضوح أهداف الدائرة ومسؤولياتها.

الشراء بواسطة طلبات التوريد

٤٤ - تم من خلال عملية مراجعة حسابات شراء السلع والخدمات بواسطة طلبات التوريد (A/57/718) تحديد أوجه قصور رئيسية في هذا المجال. وعلى سبيل المثال، فإن شعبة المشتريات لم تضع مبادئ توجيهية لكيفية إدارة طلبات التوريد، كما أن إدارة عمليات حفظ السلام لم تضع قائمة شاملة بالسلع والخدمات التي تعتبر ذات طبيعة عسكرية محضة، ومن ثم لا يمكن شراؤها تجاريا. وفضلا عن ذلك، فإن المعايير التي تستخدمها الإدارة لاختيار الحكومات الموردة للسلع والخدمات المطلوبة هي بحاجة إلى توضيح. وقد تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن طلبات التوريد استخدمت أحيانا للحصول على سلع وخدمات كان من الممكن شراؤها من مصادر تجارية من خلال عملية تقديم عطاءات تنافسية. وبالإضافة إلى ما سبق، فإن دائرة الإدارة المالية والدعم المالي وافقت على مدفوعات بلغ مجموعها ١١,٦ مليون دولار، مقابل ما تم توفيره من سلع وخدمات، قبل الانتهاء من إعداد طلبات التوريد ذات الصلة و/أو توقيعها من طرف الحكومة الموردة، الأمر الذي يُشكل مخالفة للقاعدة المالية ١٠٥-١٨، التي تشترط أن يتم تسديد المدفوعات بناء على عقود مكتوبة. يرى المكتب، أن هذه الدفعات تتطلب إذنا مسبقا من المراقب المالي. وقد قبلت الإدارة توصيات المكتب، وأفادت بأنها قد أنشأت فريقا عاملا مشتركا بين الوكالات لوضع سياسات وإجراءات منقحة لطلبات التوريد.

الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام

٤٥ - لم توفر إدارة عمليات حفظ السلام مبادئ توجيهية مكتوبة تتعلق بتشغيل الصناديق الاستئمانية في عمليات حفظ السلام، ولم يكن هناك اتساق في تحويل الأموال إلى الوكالات المنفذة. ولم تشهد ثمانية صناديق استئمانية لحفظ السلام يبلغ رصيدها المتراكم ٥٣ مليون دولار أية نفقات أو تحويلات أو تعديلات خلال سنة ٢٠٠١. وكانت هذه الصناديق "الخاملة" قد أنشئت بصفة عامة في أوائل التسعينيات لأنشطة أو بعثات حفظ سلام تم إغلاقها منذ ذلك الحين. ويمكن استخدام بعض هذه الصناديق للقيام بأنشطة سياسية وإنسانية وإنمائية ذات صلة، في البلدان التي خصصت لها هذه الصناديق في بادئ الأمر، بيد أن المسؤولية عن هذه الصناديق كان يلزم تحويلها إلى مكاتب تنفيذية جديدة حتى يتسنى استخدام أرصدة الصناديق الخاملة. كما أنه من الممكن أيضا استخدام صندوقين استئمانيين،

يبلغ مجموع رصيديهما ١,٥٥ مليون دولار، لتمويل عمليات حالية في المقر. وحيث إن الأغراض الأصلية لهذه الصناديق الاستئمانية لم تعد قائمة، فإن إدارة عمليات حفظ السلام كان ينبغي لها أن تُعيد تحديد خطط العمل المتعلقة باستخدام هذه الصناديق. وقد قبلت الإدارة توصيات المكتب وشرعت، بالتعاون مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، في عملية تنفيذها. كما أفادت الإدارة بحاجتها إلى تعاون الدول الأعضاء التي ساهمت في الصناديق الاستئمانية، لأجل إغلاق الصناديق الخاملة.

مراجعة مهمة إصدار طلبات التزويد التي تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام

٤٦ - تبين من خلال عملية مراجعة الحسابات أن الإدارة لم تقم بالتنسيق بصفة متسقة مع بعثات حفظ السلام بشأن طلبات التزويد الصادرة باسم هذه البعثات، كما لم تشرك هذه البعثات في إدارة شؤون المشتريات أو العقود. وعلى سبيل المثال، لم يتوفر لدى إحدى البعثات بيانات بشأن تواريخ معدات نقل جوي، تقدر قيمتها بمبلغ ١٠,٣ مليون دولار، كانت قد طُلبت لكي تستخدمها تلك البعثة. وأصدرت الإدارة أيضا عدة طلبات تزويد تُقدر قيمتها ١٧,٣ مليون دولار لبعثات حفظ سلام أخرى لا تستند إلى طلبات من البعثات. بيد أن المكتب يُدرك أن الإدارة قد اتخذت خطوات لتعزيز التنسيق مع بعثات حفظ السلام، وأنها تقوم بمواءمة عملية تقديم طلبات التزويد. وقبلت الإدارة جميع توصيات المكتب، وأفادت بأنها، أجرت بالتعاون مع إدارة الشؤون الإدارية، استعراضا شاملا لعملية الشراء لبعثات حفظ السلام وقامت بتنفيذ تحسينات في هذا الصدد.

(ج) نطاق تغطية مراجعة الحسابات والتحقيق للبعثات الميدانية

مراجعة حسابات بعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان

٤٧ - تبين من خلال عملية مراجعة حسابات ميدانية لبعثة الأمم المتحدة في أفغانستان أنه كان من الممكن الحد من الحاجة إلى شراء أصول جديدة أو نقل أصول مماثلة من بعثات أخرى تابعة للأمم المتحدة لو آلت إلى البعثة بالكامل ملكية أصول مكتب الأمم المتحدة السابق لتنسيق الشؤون الإنسانية في أفغانستان. وفضلا عن ذلك، فإن هناك حاجة إلى تحسين الضوابط الداخلية في مجالات المحاسبة والإبلاغ وإدارة النقدية، واستخدام الوقود، لحماية أصول البعثة وضمان موثوقية الحسابات. وقد قبلت البعثة توصيات المكتب وتقوم حاليا بتنفيذها.

تصفية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

٤٨ - بينت عمليات مراجعة حسابات بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك أن المرحلة الأولية لانتقال البعثة إلى أنشطة التصفية اتسمت بالبطء، وأن دور قائد فريق التصفية كان

يلزم تحديده بشكل أفضل. ولم تجر عملية إعادة تصنيف الأصول من الفئة الأولى (الأصول التي سيتم إرسالها إلى بعثات حفظ سلام أخرى) إلى الفئة الثالثة (الأصول التي ستباع)، التي قام بها مكتب دعم البعثات، بشكل يمتثل للممارسات المعمول بها التي أقرتها الجمعية العامة. وقد طرحت البعثة لاحقا الأصول للبيع في إطار الفئة الثانية (الأصول التي سيتم بيعها لمؤسسات ووكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة) حيثما تسنى ذلك. وسيواصل المكتب رصد مسألة تصنيف الأصول واستعراض المشاكل المنهجية في عمليات مراجعة حسابات تصفية البعثات التي ستتم مستقبلا. وقد احتفظت البعثة أيضا ببعض الموظفين ممن لم تكن لهم مسؤوليات تتعلق بتنفيذ مهام التصفية، إذ أن الاحتفاظ بالموظفين لم يكن يرتبط باحتياجات التصفية. وأضرت عملية نقل موظفين رئيسيين بالبعثة، خلال المراحل الأولى الحاسمة لعملية التصفية، بممارسة هذه العملية. وينبغي إعادة النظر بعناية في استخدام الموظفين من البعثات التي تجري تصفيتها باعتبارهم مورد خبرات للبعثات الجديدة.

٤٩ - وحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية طائفة من أفضل الممارسات في إطار بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك يمكن الإفادة منها في عمليات تصفية البعثات في المستقبل، وهي تتمثل في: الإفادة إلى الحد الأقصى من إجراء مبسط لعملية مغادرة أفراد قوة الشرطة الدولية لأجل الإعادة إلى الوطن؛ وقصر رحلات العودة إلى الوطن، حيثما أمكن ذلك، على شركات النقل الجوي التي تسمح بالأمتعة الزائدة مجانا؛ وندب مستشار لشؤون الموظفين للمساعدة في تبسيط تحركات الموظفين؛ وشحن الأصول المشمولة بالفئة الأولى بشكل مباشر إلى البعثات الأخرى، بدلا من استخدام قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي، إيطاليا، كمحطة نقل وسيطة.

التحقيق في وقوع إساءات جنسية داخل بعثات حفظ السلام

٥٠ - تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقارير بشأن وجود انطباع يشير إلى عدم الإنصاف في ما يخص حالات الإساءة الجنسية في بعثات حفظ السلام، ومنها بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. ويجب مقاضاة أي فرد من أفراد القوات يرتكب مخالفات من هذا القبيل، في إطار بعثة ما، داخل نطاق الولاية القضائية للبلد المساهم بقوات. والمكتب على علم بحالتين تم بشأنهما تقديم دليل وجيه في ظاهره إلى الدولتين العضوين لاتخاذ إجراء قضائي، بيد أن المكتب لا تتوافر لديه معلومات حتى الآن عن النتائج التي أفضى إليها اتخاذ هذه الإجراءات من طرف الدولتين العضوين المعنيتين. وفي إحدى الحالتين، قام المكتب بمتابعة تحقيقاته المتعلقة بمحاولة اغتصاب لطفلة تبلغ من العمر ١١ سنة من طرف أحد أفراد حفظ السلام، وتوصل إلى دليل يشير إلى

أن جريمة الاغتصاب قد وقعت فعلا. وقد أعيد هذا الفرد المتهم إلى وطنه، بيد أن المكتب لا علم له بأي إجراء آخر تم اتخاذه من طرف السلاح الذي يتبعه هذا الفرد. وعلقت إدارة عمليات حفظ السلام بأنه وإن كان من الممكن للمنظمة أن تمارس بعض الضغوط، فإن الأمر يعود بشكل كامل إلى البلدان المساهمة بقوات في ما يخص معاقبة أفرادها. ومن دواعي انشغال المكتب أن الضحايا وأسرهم لا تصلهم في هذه الحالات أي معلومات عن نتائج التحقيقات أو إجراءات المقاضاة، مما يؤدي إلى رفع شكاوى من وقوع عدم إنصاف وتستر من جانب المنظمة.

٥١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام المكتب بالتحقيق أيضا في ادعاءات بوقوع اتجار في النساء لغرض ممارسة البغاء في بعثات حفظ السلام، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية. وفي نطاق بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، استعرض المكتب التحقيقات التي أجرتها الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة، وتبين له أن النساء قد أحضرن إلى منطقة البعثة متوهمات أن الغرض من ذلك هو ممارسة وظيفة مشروعة. بيد أن بعض النساء والفتيات القاصرات فُرض عليهن عند وصولهن إلى البلد ممارسة البغاء من طرف ملاك المؤسسات التي تم توظيفهن فيها. وأعلم المكتب البعثة وإدارة عمليات حفظ السلام بأن أعمال ممارسة البغاء الآخذة في الظهور في منطقة البعثة تتطلب الاهتمام العاجل، وقدم المكتب عددا من التوصيات للإجراءات التصحيحية. كما قدم المكتب توصيات مشابهة إلى بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية لحل المشاكل التي تم تحديدها في تلك البعثة. وعلقت الإدارة بأن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك قد اتخذتا تدابير مهمة لمعالجة المسائل التي أثيرت بشأنها هذه الادعاءات.

التحقيق في أمن البريد الإلكتروني

٥٢ - تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقارير عن الوصول إلى الأنظمة الحاسوبية دون إذن في عدة بعثات. وقد تمثلت إحدى هذه الحالات في إساءة استخدام الثقة الموضوعة في أحد مديري النظم الحاسوبية بالبعثات. وهناك حالة أخرى تتعلق بادعاءات مفادها أن أحد كبار موظفي البعثة دخل بشكل غير لائق إلى حساب البريد الإلكتروني لموظف كبير آخر من موظفي البعثة. ولا تزال الحالة الأولى قيد المتابعة من خلال نظام العدالة الداخلي، أما بالنسبة للحالة الثانية، فقد تمت تبرئة الموظفين المتهمين من ارتكاب أي خطأ. وتبين هذه الحالات انعدام وجود سياسة رسمية للأمم المتحدة بشأن الاستخدام الخصوصي للبريد الإلكتروني، وحماية كلمات السر، ومسائل الأمن الحاسوبي العامة. وتفتقر المنظمة أيضا إلى

سياسة بشأن وصول المنظمة نفسها إلى حواسيب الأطراف الثالثة لغرض التحقيق في الممارسات الخاطئة.

إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية/بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية

٥٣ - استدل مراجعو الحسابات المقيمون التابعون لمكتب خدمات الرقابة الداخلية على وجود أوجه قصور مهمة في سجلات وتقارير مخزونات إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، إلى جانب عدم كفاية المساءلة عن الأصول وانعدام المعاينة الشهرية المقررة لسجلات الأصول وعمليات الجرد المخطط لها سلفا. ولم يتسن خلال الحصر المادي السنوي التحقق بشكل مناسب مما يزيد على ٩٠٠ ٢ صنف قيمتها ٦,١ ملايين دولار. وكشفت مراجعة عقد خدمات المطارات عن أوجه قصور في أمن العمليات وتقييم الأداء. وكانت مراقبة المعدات والوقود المتاحين للشركة المتعاقدة ضعيفة أيضا. ولم تكن أوامر تنفيذ مهام بقيمة إجمالية قدرها ١١,٩ مليون دولار مفصلة بما فيه الكفاية للتحقق من صحة فواتير الشركة المتعاقدة. ولهذا اتخذت البعثة الخطوات الضرورية لتصحيح الوضع، وأدخلت التعديلات المناسبة في المبالغ المسددة للشركة المتعاقدة.

٥٤ - ولاحظ المكتب وجود تفاوت كبير بين مرتبات موظفي البعثة المحليين ومرتبات الموظفين الحكوميين في تيمور - ليشتي. وقد أدت المرتبات المغرية التي تدفعها البعثة إلى تقبل أشخاص مؤهلين للعمل في وظائف كتابية فيها بدلا من العمل في وظائف أرفع مستوى وأقل أجرا في القطاع الحكومي. ولذلك فقد أوصى المكتب بأن تنظر إدارة عمليات حفظ السلام ولجنة الخدمة المدنية الدولية في تلك المسألة. كما تبين للمكتب وجود حاجة إلى وضع معايير أكثر انتظاما لتحديد الرتب والمرتبات أثناء عملية التوظيف، ومسك سجلات الإجازات على نحو أفضل، وتشديد المراقبة على التغيب عن العمل.

٥٥ - وقامت شعبة التحقيقات التابعة للمكتب بالتحقيق في عدة تقارير تفيد بأن موظفين تابعين للأمم المتحدة في الإدارة الانتقالية يزورون رسائل رسمية تخول لأفراد غير تابعين للأمم المتحدة التوجه من تيمور - ليشتي إلى أستراليا. وفي حالة واحدة، زود أحد الأشخاص بجواز مرور صادر عن الأمم المتحدة للسفر إلى أوروبا عن طريق أستراليا. وشكلت تلك الأعمال انتهاكا لقانون الهجرة الأسترالي وقانون تيمور - ليشتي والنظامين الإداري والأساسي لموظفي منظمة الأمم المتحدة في جوانبهما المتعلقة بتزييف الوثائق الرسمية للأمم المتحدة وتزويرها. وتشكل تلك الانتهاكات خطرا على المنظمة، فضلا على الدول الأعضاء التي تستقبل أشخاصا مسافرين بوثائق غير قانونية.

بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

٥٦ - كشفت عمليات مراجعي الحسابات المقيمين في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عن ضرورة تحسين رصد النفقات قياسا على مخصصات الميزانية تفاديا للإسراع بالإنفاق في نهاية السنة المالية. فمن مبلغ الـ ٤٢,٨ مليون دولار المخصص للعمليات خلال السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، لم يصرف حتى ذلك التاريخ فعلا سوى مبلغ ٢٨,٤ مليون دولار، أي ٦٦ في المائة. وكان الفرق البالغ ١٤,٤ مليون دولار يشكل التزامات مستحقة من بينها مبلغ ٤,٤ ملايين دولار كان قد تم ربطه في حزيران/يونيه ٢٠٠٢. كما وجد المكتب رصيدا غير مستعمل قدره ١٦,٨ مليون دولار في المخصصات الميدانية للبعثة في تلك السنة. ويبلغ الرصيد غير المستعمل في السنة السابقة ٣٢,٥ مليون دولار.

٥٧ - واستدل المكتب على وجود عدة حالات لم يتم فيها التقيد بسياسات الأمم المتحدة في مجال الشراء. وعلى سبيل المثال، كانت طلبات التزويد تعد بطريقة مجزأة و لم تكن مستويات المخزون تؤخذ بعين الاعتبار دائما لدى إعداد الطلبات، مما نتج عنه فائض في المخزون المتاح. ولوحظت أوجه قصور كبيرة في عمليات التخزين ومسك الدفاتر فيما يتعلق بالكميات الواردة والصادرة من الوقود داخل البعثة. كما لم تستفد البعثة من الحسومات التي عرضها موردو المنتجات النفطية على الفواتير المسددة في غضون ٢٨ يوما، مما كان سيسفر عن تحقيق وفورات كبيرة.

بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٥٨ - قامت بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بإدارة ثلاثة صناديق استئمانية قيمتها الكلية ١,١ مليون دولار تبرعت بها ثلاث دول أعضاء، دعما للحوار بين الأطراف الكونغولية وتسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم. ولوحظ وجود فجوة زمنية مدتها نحو ٢٢ شهرا بين تلقي التبرعات وإعداد الالتزامات في أحد تلك الصناديق، وفجوة أخرى مدتها سنة واحدة في صندوق آخر منها.

٥٩ - واستدل مراجعو الحسابات المقيمون التابعون للمكتب على وجود مخزونات زائدة عن الحاجة في البعثة وفي قاعدة السوقيات. كما لم تسجل في نظام مراقبة الأصول موجودات قيمتها حوالي ٠٠٠ ٦٣٥ دولار. وكشفت مراجعة المكتب لحسابات مقر قيادة قطاع كيسنغاني عن وجود أوجه قصور في مراقبة المشتريات واتفاقات الإيجار المتعلقة بالممتلكات المستأجرة، واستهلاك الوقود، وإدارة المخازن والإمدادات، والبناء والمعاملات المالية. وبناء على طلب البعثة، اضطلع مراجعو الحسابات المقيمون بتقييم ملاءمة الضوابط الداخلية المفروضة على عمليات الشراء المباشرة، واستدلوا على عدد من أوجه ضعف المراقبة

تؤثر على دقة سجلات أصناف المخزون. وقدم المكتب عدة توصيات لمعالجة تلك المسائل، بما في ذلك تدابير لتعزيز إجراءات التفتيش والفصل المناسب بين المهام. ونفذت إدارة البعثة تلك التوصيات، ومن شأن ذلك أن يسفر عن تحقيق وفورات ودرء خسائر.

٦٠ - وأظهرت مراجعة ميدانية لحسابات العنصر العسكري بالبعثة أن هذا الأخير قام بعمل جدير بالثناء في تنفيذ المهام المنوطة بالبعثة والمتعلقة بمرحلة التحقق من العمليات. مع أن البعثة قد انتقلت إلى المرحلة الثانية من العمليات التي سيتزعم فيها العنصر العسكري تنفيذ برنامج نزع سلاح المجموعات المسلحة الأجنبية وتسريحها وإعادتها إلى وطنها وإعادة توطينها وإدماجها، فقد تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن بالإمكان تعزيز الأعمال التي قام بها مقر القيادة العسكرية تحضيرا لتلك المرحلة، وذلك مثلا من خلال تحسين التنسيق بين العنصر العسكري والعناصر الأخرى للبعثة. ورغم أن البعثة أعدت خططا أمنية وأخرى لحالات الطوارئ، فلم تدمج تلك الخطط أو تجرب في قطاعات البعثة ومقر قيادتها. كما أظهر استعراض الوقت التعويضي الممنوح للأفراد العسكريين والشرطة المدنية أن تفسير عبارة "مزاولة العمل بصفة مستمرة" يحتاج إلى توضيح وأن مسك الدفاتر والرقابة بحاجة إلى تحسين. واتخذت البعثة تدابير محددة لتدارك أوجه الضعف التي حددها المكتب.

بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

٦١ - كشف مراجعو الحسابات المقيمون عن وجود تأخيرات في تنفيذ المشاريع السريعة الأثر وضعف إجراءات المراقبة الداخلية المتعلقة بفحص تلك المشاريع والموافقة عليها. وكان أكثر من ٠٠٠ ٤٢٧ دولار، أي ٦٠ في المائة، من المبلغ الموافق عليه بالنسبة لتلك المشاريع غير مسدد في وقت مراجعة الحسابات. وتبين أن الإجراءات الحالية المتبعة في الميزانية بحاجة إلى تحسين لكفالة إعداد وتنفيذ ميزانيات البعثة بفعالية أكبر. وقد اختارت إدارة عمليات حفظ السلام البعثة لتنفيذ مشروع تجريبي يتم فيه شراء محطتين لمعالجة المياه وتعبئتها لتوفير المياه للوحدات العسكرية. على أن المكتب انتهى إلى أن ذلك القرار بني على افتراضات غير صحيحة فيما يتعلق بالوفورات المتوقعة في التكاليف. فقد بين التحليل المنقح للعلاقة بين التكلفة والفائدة الذي أجراه مراجعو الحسابات المقيمون أنه كان من الأجدى من ناحية التكلفة الحصول على المياه المعبأة في قوارير بالطرق التجارية.

٦٢ - وتبين للمكتب أن توصيته السابقة التي دعا فيها البعثة إلى أن تلتمس من الحكومتين المضيفتين إمكانية إقامة رحلات جوية مباشرة بين أسمرا وأديس أبابا لم تنفذ بشكل ناجح، وأن البعثة اضطرت إلى المرور عبر بلد ثالث في رحلاتها بين المدينتين. ونتيجة لذلك، لم يتسن تنفيذ توصية أخرى للمكتب يتم بمقتضاها وقف عقد طائرة الركاب النفاثة إلى حين

إتاحة ممر للرحلات المباشرة. وأفادت إدارة عمليات حفظ السلام بأنها عاكفة على معالجة تلك المسألة. كما استدل المكتب على وجود أوجه قصور فيما يتعلق بتدبير شؤون الوقود والتقيد بمتطلبات السلامة المتعلقة بمناولته؛ وتوزيع الوقود بمقادير تزيد على المقنن؛ والإدارة غير الملائمة لعمليات النقل والتأخر الطويل في إصلاح المركبات وصيانتها؛ وضرورة تحسين تدبير الحضور والإجازات. واتخذت البعثة خطوات مناسبة لتصحيح مظاهر القصور هذه.

بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو

مراجعة الحسابات

٦٣ - أظهرت عمليات المراجعة التي أجراها مراجعو الحسابات المقيمون لبعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو أن لجنة المركبات التابعة للبعثة لا تؤدي دورها على الوجه المطلوب وأن تخصيص المركبات كان يتم بشكل عشوائي، ولأفراد غير تابعين للبعثة أحيانا. واستعملت البعثة أكثر من ٧٠ نوعا من السيارات، مما أثر سلبا في تكاليف الصيانة واستدعى استعمال مخزون واسع من قطع الغيار، لم يكن يدار بشكل فعال. كما لم يخضع المعدل المرتفع لحوادث السيارات للتحليل، ولم يكن ثمة برنامج فعال للوقاية من الحوادث.

٦٤ - ونظرا لنظام التخزين اللامركزي الذي تتبعه البعثة، لم تتوفر صورة إجمالية عن مخزوناتها، ولم يكن من الواضح ما إذا كان إعداد طلبات التزويد لا يتم إلا بعد النظر في المخزونات المتوافرة. وكانت عملية اقتناء الأصول بطيئة على نحو لا مبرر له، ولم تكن هناك سياسة لنقل الأصول إلى السلطات المحلية. وكان قسم الاتصالات بالبعثة يفتقر لخطة للنجدة في حالات الكوارث واستراتيجية للتصرف في الأصول. ولم يكن ثمة دليل على أن المصرف الذي وقع عليه الاختيار لتسديد مدفوعات بدل الإقامة المخصص للبعثة للموظفين قد اختير عن طريق المنافسة، ولم يكن هناك اتفاق خطي بين ذلك المصرف والبعثة بشأن استعمال التسهيلات والخدمات المقدمة. كما وجد المكتب أن مدفوعات المرافق تسدد نقدا بدلا من التحويل المصرفي، مما يزيد من مخاطر الخسارة. وبالمثل، كانت مواد البناء تشترى نقدا. وقبلت البعثة توصيات المكتب بتصحيح المسائل المذكورة آنفا وهي بصدد تنفيذها.

التحقيقات

٦٥ - لاحظ المكتب أن بعض الأنماط آخذة في الظهور فيما يتعلق بالبعثات الخاصة الخاضعة لمراقبة الأمم المتحدة، مثل بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو، وهي أنماط تنطوي على مزيج من وظائف حفظ السلام التقليدية ووظائف بناء الدولة[٨]. فقد أدى التعاون بين الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

والاتحاد الأوروبي، تحت شعار واحد ولكن في إطار ترتيبات قانونية وتعاقدية مختلفة، إلى إيجاد التباس في الإدارة والإشراف العامين على الأنشطة المضطلع بها في إطار هذين الركنين المستقلين. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما حال تشرذم أركان التنفيذ في البعثة دون إعداد تقارير عن التصرفات السيئة في الوقت المناسب وأدى إلى التأخير كثيرا في الرد على المكتب. إن زيادة تركيز الإدارة على وضع تصور أكثر شمولا وتماسكا لتلك البعثة من شأنها أن تسهم في تعزيز وظيفتي الإدارة والرقابة على السواء.

٦٦ - وفي حالة واحدة، قام المكتب، بالتعاون مع مكتب الاتحاد الأوروبي لمكافحة الغش، بالتحقيق في تصرفات احتيالية كبيرة زعم أن الذي ارتكبها هو واحد من كبار موظفي البعثة كان معنيا بعنصر التعمير التابع للبعثة (العنصر الرابع) والذي يديره الاتحاد الأوروبي. وكشف التحقيق أن الموظف المذكور دفع إحدى شركات الكهرباء العامة في دولة عضو مجاورة إلى تحويل أكثر من ٤ ملايين دولار، مستمدة من أموال البعثة لشراء وبيع الكهرباء من شبكة الطاقة بيوغوسلافيا السابقة، إلى حسابه المصرفي الخاص بجبل طارق ثم إلى حساب آخر في بليز في وقت لاحق. وقد تم وقف التحويل وأعيدت الأموال إلى مصدرها. كما أكد التحقيق أن الموظف شارك في أعمال احتيالية أخرى أقل أهمية. وأدين الموظف السابق في بلده بثلاث تهم وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات وستة أشهر. أما القضايا المتصلة بالعنصر الرابع فما زالت جارية. والتقى كبار مسؤولي المكتب والبعثة بمسؤولين في الاتحاد الأوروبي والوكالة الأوروبية للتعمير وهم يعملون سويا من أجل تصحيح مواطن القصور التي جرى تحديدها.

٦٧ - وفي مسألة لا تزال قيد البحث، وأبلغ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أصلا عنها في تقريره السنوي السابق، وجد المكتب أن أحد كبار الموظفين في بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو قد منح ترخيصا بتشغيل ٦١ منشأة وقود تملكها شركتان حكوميتان إلى رجل أعمال بصفته الشخصية. وقد منح هذا الترخيص دون إجراء عملية تقديم للعطاءات، على الرغم من أن مناقصة كانت قد أعدت كما تم تعيين مقدمي عطاءات. وأثبت مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن العقد قد قام بصياغته رجل الأعمال وليس بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو، وأن الموظف هو الذي قام بتوقيعه على الرغم من أن المستشار القانوني رفض الموافقة عليه. وقد اعترف موظف البعثة بأنه قد حصل على ٨٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني نقدا من رجل الأعمال، ولم يسجل هذا المبلغ في ميزانية كوسوفو أو في سجلات الحسابات. وقد أبلغت بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن الموظف بسبيله إلى مغادرة البعثة، وأنها قد وضعت إطارا تنظيميا يشمل سن اللوائح والقوانين ونظم مراجعة الحسابات والمحاسبة التي تتصدى لتلك المسائل. وفضلا عن

ذلك، وضعت بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو آليات للرقابة الداخلية فيما يتعلق بإجراء المشتريات والمفاوضات التعاقدية من جانب موظفيها.

٦٨ - واستفسر مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا عن منح امتياز لشركة نفط دولية لإعادة تزويد الطائرات بالوقود في مطار تجاري في الإقليم الذي تديره إدارة كوسوفو المؤقتة. وأثبت مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن عملية الشراء لم تتسم بالشفافية، وأن ثمة مخالفات أخرى قد حدثت، إلا أنه لم يجد أي دليل على الرشوة أو المحسوبية. ولم يتمكن المكتب من حل هذه المسائل لأن مقدم العطاء/البائع، رفض أن يتيح للمكتب الاتصال بموظفيه لإجراء المقابلات. ولم يتسن اتخاذ مزيد من الإجراءات نظرا إلى الافتقار إلى الشروط التعاقدية التي تتطلب مثل هذا التعاون.

٦٩ - واستنادا إلى نتائج التحقيق الذي أجري في بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو، أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإبراء اثنين من كبار موظفي الأمن من ادعاءات بالفساد في مخطط يشمل السعي إلى الحصول على مبالغ من المواطنين المحليين مقابل توظيفهم في قوة حرس الأمن المحلية التابعة للأمم المتحدة. وأوصى المكتب أيضا بإبراء موظف المشتريات من الادعاء بأنه سعى إلى الحصول على رشوة مقابل منح عقد لشراء إطارات العجلات.

دال - العدالة والقانون الدوليان

(أ) التحقيق في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٧٠ - خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن موظفا من قسم الشؤون المالية في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، قد طلب وتلقى، مرارا، رشاوي في شكل مبالغ نقدية كبيرة وشيكات مصرفية من عدد من أعضاء فرق الدفاع. وشملت الأدلة نسخا من البيانات المصرفية، والشيكات المصرفية، وبيانات مكتوبة بخط اليد من خمسة من المحققين في فرق الدفاع. وأبلغ هؤلاء الشهود المحققين من مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الموظف المذكور أعلاه قد أرغمهم، في الفترة من شباط/فبراير ١٩٩٨ - إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، على أن يقدموا له مرارا مبالغ إما نقدا أو بشيكات مصرفية (تتراوح ما بين ٣٠٠ دولار و ١ ٠٠٠ دولار) كشرط لتجهيز مطالباتهم المقدمة إلى المحكمة، وهي مهمة رسمية كان مسؤولا عنها بوصفه مساعدا للشؤون المالية. وحين جوبه الموظف بهذه الأدلة اعترف بتلقيه هذه الأموال. وقبلت لجنة تأديبية مشتركة ادعاء الموظف غير المثبت بأن الأموال التي تلقاها من المحققين في فرق الدفاع كانت "قروضا" يسددونها له. وأوصت اللجنة ببساطة بألا يزاول الموظف سوى واجبات كتابية ليست لها صلة بالمعاملات المالية أو بتجهيز

المطالبات. ولا يزال الموظف موظفا لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ويؤدي واجبات كتابية ليست لها صلة بأية عمليات مالية.

(ب) مراجعة عمليات المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

٧١ - أظهرت مراجعة للعمليات الميدانية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن مكتب المدعي العام وقلم المحكمة يعملان بصورة مستقلة دون تشاور وتنسيق سليمين. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتنفيذ آليات رسمية لمعالجة هذه المسألة. وذكر المكتب أن هناك أيضا حاجة إلى تعزيز عملية التخطيط المتعلقة ببعثات التحقيق وإلى تنفيذ الإجراءات المنقحة لسفر بعثات التحقيق تنفيذا صارما لتعزيز الانتفاع بموارد السفر المتاحة. واكتشف مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا أن المحكمة قد استخدمت مبلغ ١,٢ مليون دولار من المساهمات في الصندوق الاستئماني المخصصة لمشاريع استخراج الجثث من أجل تمويل تكاليف فريق للتحقيق في كوسوفو، وذلك بموافقة المانح الرئيسي. وإضافة إلى ذلك، تبين أن أصولا تقدر قيمتها بمبلغ ١,٢ مليون دولار تم الحصول عليها لمشاريع الصندوق الاستئماني لم تسجل أيضا على النحو السليم وأعيد توزيعها والتصرف فيها بعد إنجاز المشاريع. وقبلت المحكمة جميع توصيات المكتب، وقد نفذت بالفعل معظمها.

٧٢ - وقد كشفت عملية مراجعة للمحكمة عن أوجه قصور في التخطيط الاستراتيجي لإدارة الموارد البشرية، وازدواج في وظائف العاملين في شؤون الموظفين وشؤون المالية، ومصروفات غير مبررة للمترجمين الشفويين في الميدان، وافتقار إلى العمل على تنفيذ التوصيات السابقة المتعلقة بإدماج نظم الموظفين وكشوف المرتبات. وأدى التعاون الوثيق بين المحكمة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية أثناء الجزء الميداني من عملية المراجعة إلى تنفيذ المحكمة لجميع التوصيات التي انبثقت عن هذه المراجعة. فقد وضعت المحكمة خطة استراتيجية للموارد البشرية، وأكملت بيانا وتفويضا بالبعثات، ووضعت مؤشرات لأداء نظام الموارد البشرية. وساعدت إجراءات التنفيذ التي اتخذتها المحكمة على تحقيق وفورات بلغ مجموعها ٣٢٧ ٠٠٠ دولار، كما أن الخطة الاستراتيجية للموارد البشرية كفيلة بأن تسفر عن استخدام لموارد المحكمة أكثر كفاءة.

هاء – التعاون الدولي لأغراض التنمية

١ – إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

(أ) التقييم العام

٧٣ – أسفرت عمليات المراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية لبرنامج الإدارة الفرعي بشأن الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية، ومشروعين للتعاون التقني بشأن بناء القدرات للحكم المحلي والاستغلال التجاري السريع للطاقة المتجددة عن ٥٥ توصية، من بينها ٢٦ توصية تعتبر جوهرية، بشأن هيكل ورصد برنامج عملها، وتقديم الخدمات لهيئات الخبراء ومسائل أخرى برنامجية وإدارية. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن التقدم الذي أحرزته الإدارة في مجال التنفيذ يعتبر مرضيا، حيث أن هناك ٤٣ توصية تم تنفيذها أو هي بسبيلها إلى التنفيذ.

(ب) نطاق تغطية المراجعة

٧٤ – يستهدف برنامج الإدارة الفرعي بشأن الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية مساعدة الدول الأعضاء في ضمان أن تؤدي نظمها للإدارة ومؤسساتها المالية وعملياتها الإدارية عملها بفعالية عن طريق تقاسم المعلومات وتوفير الخدمات التقنية والاستشارية. وقد أسفرت المراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية لتنفيذ هذا البرنامج الفرعي عن ٢٩ توصية، عُدلت ٦ توصيات منها بعد مزيد من الإيضاحات التي قدمتها الإدارة. وتتعلق هذه التوصيات بمسائل مثل تحسين هيكل برنامج العمل وعملية رصده؛ وإدارة الأنشطة التشغيلية؛ وتحسين التنسيق فيما بين الشُعب داخل الإدارة؛ ووضع استراتيجية لتعبئة الموارد من أجل مشاريع التعاون التقني المقبلة؛ وتوضيح توصيف الوظائف ومسؤوليات الموظفين ومساءلتهم. وقبلت الإدارة توصيات المكتب وبدأت في تنفيذها على عجل. ويجري استخدام نتائج المراجعة أيضا كمدخل في تقييم يضطلع به حاليا لشعبة الاقتصاد العام والإدارة العامة، طلبته لجنة البرنامج والتنسيق كي تنظر فيه في عام ٢٠٠٤.

٧٥ – وأسفرت مراجعة للمشروع المتعلق ببناء القدرات للحكم المحلي الذي تنفذه الإدارة، أنه بالرغم من تحقيق إنجازات ملحوظة، فإن التقدم المحرز في تحقيق النواتج النهائية للمشروع قد اتسم بالبطء. ويتبين أيضا أن فعالية إدارة المشروع قد تضاءلت بسبب عدم تقديم الحكومة المستفيدة للمدخلات المتوقعة، وضعف الاتصال مع النظراء الحكوميين، والافتقار إلى الإشراف والرصد المستمرين للمشروع. وأصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٤ توصية للتصدي لهذه المشاكل، قبلتها الإدارة بصفة عامة. وفيما يتعلق بمشروع الاستغلال التجاري السريع للطاقة المتجددة، أصدر المكتب تسع توصيات إلى الإدارة وثلاث إلى شعبة المشتريات تتعلق بتنسيق المشتريات وعملية تحسين المشروع، تم قبولها جميعا ويجري تنفيذها كلها.

(ج) التقييم

المسائل والسياسات الاقتصادية - الاجتماعية

٧٦ - خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في استعراضه السنوي للتقييم المتعمق لاتجاهات التنمية العالمية وقضاياها وسياساتها والنهج العالمية لمعالجة القضايا والسياسات الاجتماعية والمتعلقة بالاقتصاد الجزئي والبرامج الفرعية المناظرة لها في اللجان الإقليمية (E/AC.51/2003/4)، إلى أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية واللجان الإقليمية قد واصلت تحسين نوعية تحليلها لاتجاهات التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. ويستند معظم هذا التحليل إلى الاحتمالات القصيرة المدى أو المنظورات المتوسطة المدى. بيد أن إيلاء الاهتمام إلى الاتجاهات الطويلة المدى من أجل تيسير تفهم الظروف الجارية التي يمكن أن يكون لها أثر على الفرص الإنمائية الطويلة الأجل سيشكل مساهمة هامة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد شرعت الإدارة في مطلع عام ٢٠٠٣، حسبما أوصت لجنة البرنامج والتنسيق، في إعادة تنظيم هيكلها مستهدفة عدة أمور من بينها تعزيز وضوح تحليلها وتحسينه. ويوصي مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تقيم الإدارة نتائج عملية إعادة التنظيم هذه وتقدم تقريرا عنها في سياق تقريرها عن أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وقد أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن توافق الجمعية العامة على الاستنتاجات والتوصيات التي يتوصل إليها الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات.

النهوض بالمرأة

٧٧ - لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في استعراضه الذي يجري كل ثلاث سنوات بشأن التقييم المتعمق لبرنامج النهوض بالمرأة (E/AC.51/2003/5 و Corr.1) أن البرنامج قد أدخل بعض التحسينات استجابة للتوصيات الناتجة عن التقييم. فعلى سبيل المثال انخفض بدرجة كبيرة العدد المتراكم من تقارير الدول الأطراف التي تنتظر استعراض اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. كما تعزز أيضا التنسيق والاتصال المشترك بين الوكالات. وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تقر الجمعية العامة استنتاجات الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات وأن تقوم لجنة مركز المرأة باستعراض القضايا.

٢ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٧٨ - كشفت مراجعة لحسابات وظائف النشر التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن البرنامج لا يتبع نهجا قويما في إدارة منشوراته. كما أن البرنامج لا يعرف ما إذا كانت نفقات البرنامج على المنشورات التي تصل إلى ١٠ ملايين دولار المبلّغ عنها في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ هي بالفعل رقم حقيقي وعما إذا كان ذلك المستوى من المجهود يلبي احتياجاته واحتياجات عملائه. ولكي يعالج برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسائل التي أثارتها

مراجعة الحسابات فإنه يجري تحليلا وتنقيحا لآلياته المستخدمة لتخطيط ورصد وميزنة منشوراته من أجل تيسير إجراء تقييم لجدوى وفائدة القدرة على تحمل تكاليف منشورات البرنامج ومعرفة ما إذا كان النشاط يوفر قيمة تتناسب مع حجم المال المنفق.

٧٩ - وكشفت المراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية للمركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة حاجة المركز إلى إعادة تشكيله كي يمتثل للنظامين الأساسي والإداري للأمم المتحدة. ويشعر مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالقلق إزاء عدم إنشاء المركز ككيان تابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقا للنظامين الأساسي والإداري للأمم المتحدة ويعزى ذلك أساسا إلى أن موظفي البرنامج لم يستشيروا على نحو ملائم موظفي الأمم المتحدة المعنيين المسؤولين عن النظامين الأساسي والإداري، بما في ذلك مكتب الشؤون القانونية. ويجري الآن عمل على مستوى مرض لتنفيذ التوصيات الناتجة عن هذه المراجعة.

٣ - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(أ) التقييم العام

٨٠ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٧ توصية جوهرية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) أثناء هذه الفترة. وتم تنفيذ توصيتين منها كما تم حتى الآن إحراز تقدم مرضٍ في تنفيذ التوصيات الباقية. وكانت مراجعة الحسابات التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في وقت سابق لأحد المشاريع لإصلاح المستوطنات في شمال العراق قد كشفت بعض الحالات لسوء الإدارة مما استدعي الاهتمام العاجل، ولكن كثيرا من التوصيات التي كشفت عنها مراجعة الحسابات وقد أبلغ عنها في السابق لم تكن قد نُفذت عندما أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية استعراض المتابعة. ويرى المكتب أن هنالك حاجة لإجراء تغييرات كبيرة في النهج المتعلق بإدارة المشاريع لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

٨١ - كشفت مراجعة الحسابات لوظائف النشر لدى الموئل أن عملا كبيرا ومفيدا قد أنجز بالفعل لتحقيق التشغيل المتكامل والمنسق. بيد أن مبادرة النشر التي بدأت في عام ٢٠٠١ لم تحقق أهدافها بالكامل ووافق موئل الأمم المتحدة على إعادة دراسة هيكله التنظيمي وسياساته وآليات تخطيطه لضمان تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمنشورات بطريقة فعالة من حيث التكاليف.

٨٢ - كشفت مراجعة الحسابات لبرنامج إصلاح المستوطنات البشرية في شمال العراق أن موئل الأمم المتحدة لم ينفذ التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات رغم قبولها من جانب الإدارة العليا لموئل الأمم المتحدة. وقد أدى فشل الموئل في التخفيف من حدة المخاطر الكبيرة المتعلقة بإدراج بند يتعلق بتقلب أسعار العملات في عقود الإنشاء، كما أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في السابق، قد نجم عنه تكبد المنظمة لخسائر تزيد على مليوني دولار ويمكن أن يتسبب في حدوث خسائر مالية إضافية كبيرة إذا ظل سعر صرف الدينار العراقي على حاله أو إذا ارتفع بشكل أكبر مقابل دولار الولايات المتحدة الأمريكية. وشهدت إجراءات طرح العطاءات من أجل عقود الإنشاء جوانب ضعف خطيرة فيما يتعلق بالضوابط الداخلية. ولا يوجد دليل على توخي الإدارة العليا للعناية اللازمة أو على حصول المنظمة على أفضل قيمة مقابل أموالها. كما لا يوجد هيكل ثابت للإبلاغ عن إدارة المشاريع والموافقة عليها، مما حال دون قيام الإدارة العليا برصد أنشطة المشاريع واتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب. وقد قبل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية معظم توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية واتخذ الإجراءات الفورية لتنفيذها.

٤ - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

(أ) التقييم العام

٨٣ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٠ توصية جوهرية لتعزيز الفعالية والكفاءة العامة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمكتب القطري في جمهورية إيران الإسلامية والمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا. وأحرز المكتب المعني بالمخدرات والجريمة تقدما ملحوظا في تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية حيث تم تنفيذ ١٣ توصية ويجري العمل على تنفيذ ١٤ توصية أخرى وتبقى ٣ توصيات تنتظر اتخاذ الإجراءات بشأنها.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

المكتب القطري لجمهورية إيران الإسلامية

٨٤ - كشفت مراجعة الحسابات في المكتب القطري في جمهورية إيران الإسلامية أنه منذ إنشاء المكتب في منتصف عام ١٩٩٩ كان لبرنامج المكتب والمشاريع التي نفذها بعض الأثر. إلا أن المكتب يحتاج لتحسين الجوانب المختلفة في إدارة المكاتب والمشاريع من أجل التعامل بمزيد من الفاعلية مع التحديات في المستقبل. ولا يتوفر لدى المكتب القطري نظام ملائم لمراقبة ورصد معدات المشاريع التي تصل قيمتها إلى نحو ٤ ملايين دولار، كما أنه يحتاج للبدء في التخطيط لإجراء تقييم لمنتصف مدة البرنامج بغية إكمال التقييم قبل انقضاء فترة

تمديد البرنامج في عام ٢٠٠٣. ولا يقدم مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أية توجيهات واضحة للمكاتب الميدانية بشأن تتبع النفقات المخصصة أو إعداد التقارير اللازمة، مما نتج عنه نظام محاسبي غير ملائم في المكتب القطري. ويتعين أن يضع مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أيضا اتفاقا أكثر تفصيلا مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لكي يوفر للمكتب القطري الخدمات الإدارية وأن يوضح الأدوار والمسؤوليات ذات الصلة لكل طرف بغية تمكينه من رصد أداء مكتب خدمات المشاريع بشكل أفضل.

المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا

٨٥ - كشفت مراجعة الحسابات في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا أن أربعة مشاريع شهدت تأخيرا في التنفيذ بسبب العيوب التي لازمت الممارسات المتبعة في إدارة المشاريع وعدم الاستقرار السياسي في المنطقة. واعتمد المكتب الإقليمي على الخبراء الخارجيين ولكن ممارساته في مجال التخطيط والتعاقد والرصد فيما يتعلق بهؤلاء الخبراء تحتاج إلى التحسين. ولم يحرص المكتب على إعداد خطة عمل سنوية بطريقة منتظمة لجميع مشاريعه مما أعاق عمليات الرصد والتقييم لأنشطة المشاريع. كما لم يبرم اتفاق محلي مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في داكار فيما يتعلق بنطاق وتكلفة الخدمات المالية والإدارية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وساهم ذلك في عدم مراقبة النفقات واتخاذ ترتيبات السفر على نحو غير اقتصادي والتأخير في تسوية سلف السفر. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإعداد خطط عمل سنوية في الوقت المناسب لتكون أساسا لرصد وتقييم أنشطة المشاريع ووضع قائمة بالاستشاريين على أن تستكمل على نحو منتظم وذلك بالاقتران مع نظام لتقييم الأداء.

واو - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية

١ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٨٦ - كشفت مراجعة حسابات إدارة شؤون الموظفين باللجنة الاقتصادية لأفريقيا أن اللجنة نفذت إجراءات ملائمة لتجهيز الاستحقاقات التي بلغت نحو ٦ ملايين دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. إلا أن التخطيط لاحتياجات التدريب وتوفير التوجيه بشكل أفضل سيزيد من تعزيز إدارة شؤون الموظفين. وتتبع مكتب خدمات الرقابة الداخلية بعض الشكاوى المتعلقة بعملية التعيين ووجد أنها تستغرق في المتوسط نحو سنة لتعيين الموظف من الفئة الفنية وهي فترة مفرطة في الطول. وقبلت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التوصيات الست والتي اعتبرت اثنتان منها جوهرية تهدف إلى تعزيز إدارة شؤون الموظفين. وتم تنفيذ إحدى هاتين التوصيتين وبدأ العمل في تنفيذ التوصيات المتبقية المتعلقة بمسائل مثل تمديد العقود وحساب إعانة الإيجار ومراقبة الوثائق وتجهيز مطالبات سفر الموظفين.

٢ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا

٨٧ - تبيَّن من مراجعة حسابات برامج اللجنة الاقتصادية لأوروبا وأنشطتها التنفيذية أن قوة اللجنة تكمن في المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بغرض تطوير نواتجها ومدى قبولها واستخدامها على نطاق واسع داخل المنطقة. بيد أن المراجعة كشفت النقاب عن الحاجة إلى أن تقوم اللجنة: بإيضاح وتبسيط هيكل إدارة اللجنة لتجنب الازدواجية والتداخل فيما بين الهيئات المعنية؛ وتعزيز الرصد المركزي للمؤشرات الرئيسية التي تقيِّم مدى فعالية اللجنة؛ ووضع استراتيجية إعلامية ترمي إلى إدارة قواعد بيانات اللجنة ومواقعها على الشبكة؛ والرصد الفعال لتكاليف المؤتمرات وغيرها من الخدمات المقدمة إلى اللجنة من مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وقد قبلت اللجنة جميع التوصيات الجوهرية الأربع والعشرين الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية وبدأت في تنفيذها.

زاي - أنشطة مقر الأمم المتحدة

١ - إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

٨٨ - قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية خدمات المشورة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بتطبيق منهجية منظمة لإدارة التغيير بغرض مساعدة الإدارة على كفالة تنفيذ برنامج الإصلاح بنجاح. وتناولت المنهجية عملية تدفق العمل وإدماج تكنولوجيا المعلومات في الإدارة. كما تضمنت استراتيجية للاتصالات مصممة بشكل ييسر قبول الموظفين لشتى تدابير الإصلاح، وخطة عمل مفصلة للتنفيذ. ونظم الاستشاريون سلسلة من حلقات العمل المصممة خصيصا لتيسير وضع رؤية لكل قسم من الأقسام المعاد تنظيمها؛ وتصميم عمليات جديدة لتدفق العمل؛ ووضع حلول لقضايا محددة. وتتمثل الاستراتيجية الشاملة لدى الإدارة في تحسين خدماتها من خلال تحسين عملية تدفق العمل داخليا وإدارة العلاقات مع الإدارات الأخرى والحكومات على حد سواء. وإضافة إلى ذلك، يتضمن إصلاح الإدارة خططا ترمي إلى زيادة الاستعانة بالتكنولوجيا بغرض زيادة الإنتاجية التشغيلية وتعزيز تقديم الخدمات.

٢ - إدارة شؤون الإعلام

مراجعة عمليات مراكز الأمم المتحدة للإعلام

٨٩ - أظهرت المراجعة الشاملة لمراكز الأمم المتحدة للإعلام أن ثمة حاجة ملحة لأن تقوم إدارة شؤون الإعلام بإعادة تقييم مفهوم مراكز الإعلام من حيث مدى فائدتها ومدى استمرار أهميتها. وثمة حاجة أيضا لأن تقوم الإدارة بتحديث مقاصد واستراتيجيات وأهداف عمليات مراكز الإعلام التابعة لها. وأسفرت المراجعة عن تحديد عدة مسائل تتعلق بتخصيص الموارد، من بينها حالات تم فيها ترجيح كفة المراكز القائمة داخل البلدان المتقدمة النمو من

حيث عدد ومستوى الوظائف وإنفاق جزء ملحوظ من أموال الإيجار والصيانة على مراكز تقع داخل عواصم دول متقدمة النمو. ودعا مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إعادة توجيه المسار تجاه مراكز الإعلام القائمة داخل البلدان النامية، التي يتاح فيها للجمهور إمكانية وصول أقل إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويرى المكتب أن الإدارة في حاجة إلى تقييم خيارات شتى، من قبيل إعادة تشكيل المراكز استنادا إلى أساس إقليمي، ووضع سياسة تستند إلى فرض رسوم على الخدمات المقدمة إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وقد أوجز المكتب نتائج المراجعة في تقرير قُدم إلى الجمعية العامة (A/57/747)، تضمن ١٥ توصية مقدمة إلى الإدارة. وقد تلقت الإدارة بصورة إيجابية جميع التوصيات، فضلا عن عدد من التوصيات ذات الطبيعة التقنية الأكبر المتضمنة في تقرير المراجعة، وشرعت الإدارة في تنفيذها.

المشورة

٩٠ - قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية خدمات المشورة في مجال إدارة التغيير بغرض مساعدة الإدارة على تنفيذ الولايات الواردة في برنامج الأمين العام للإصلاح وتقريره المقدم إلى لجنة الإعلام (A/AC.198/2002/2). وقدم المكتب، على وجه التحديد، دعما في مجال تحديد أهداف الإدارة والشعب والتأكد من صحتها، وفي تحسين الاتصال والتنسيق داخليا، وكذلك بين الإدارة والمكاتب الفنية فيما يتعلق بالتخطيط لاستراتيجيات الاتصالات وتنفيذها. وساعد الاستشاريون التابعون للمكتب الإدارة على وضع عملية تخطيط جديدة مفصلة وخطة العمل التنفيذية اللازمة التي تتيح لها الوفاء باحتياجات الإدارات الشريكة مع الاحتفاظ في الوقت ذاته بالمرونة التي تتيح الاستجابة للأحداث غير المتوقعة والعاجلة. ومن المتوقع أن تساعد الخدمات المقدمة إلى الإدارة على تقديم النتائج المتوخاة في بيان مهمتها ونموذجها التشغيلي الجديدين.

٣ - إدارة الشؤون الإدارية

(أ) التقييم العام

٩١ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ما مجموعه ٨١ توصية جوهرية تتعلق بمراجعة الحسابات، و ١٢ توصية تتعلق بالتفتيش، وتوصية واحدة تتعلق بالتحقيق إلى إدارة الشؤون الإدارية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ونفذت الإدارة بالفعل ٢٨ توصية، وهي بسبيل تنفيذ ٢٨ توصية إضافية أخرى. و لم يبدأ العمل بعد في تنفيذ التوصيات المتبقية البالغ عددها ٣٨ توصية. وعموما، يعتبر المكتب أن معدل التنفيذ هذا مقبول بصفة عامة. وكانت جميع التوصيات الجوهرية تقريبا موجهة إلى مكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب إدارة الموارد البشرية.

٩٢ - بيد أن المكتب يساوره القلق إزاء إيقاع تنفيذ التوصيات المقدمة إلى إدارة الشؤون الإدارية عام ٢٠٠٠ فيما يتعلق بالتغييرات المقترح إدخالها على سياسة المنظمة تجاه استحقاقات الوفاة والعجز المقدمة بسبب الإصابات في أثناء الخدمة إلى الأفراد العاملين في عمليات حفظ السلام. وأفادت الإدارة المكتب بأن المقترحات اللازمة ستقدم إلى الجمعية العامة عام ٢٠٠٤.

(ب) مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

٩٣ - خلص التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مدى تنفيذ جميع أحكام القرار ٥٥/٢٣١ المتعلق بإعداد الميزانية على أساس تحقيق النتائج (A/57/474) إلى أن التنفيذ يجري على قدم وساق بما يتمشى مع القرار. وتتضمن التحديات الماثلة أمام التنفيذ تحويل بؤرة التركيز من المدخلات والنواتج إلى تحقيق النتائج، وهو ما يستلزم إدخال تغيير جوهري على الثقافة داخل المنظمة؛ وكذلك طول وتعقيد دورة الميزانية؛ ضمن أمور أخرى. ويرى المكتب أن من الضروري، للانتقال بالتنفيذ إلى المستوى التالي، أن يصبح التقييم الذاتي والرصد الذاتي ووضع الإطار المنطقي جزءا من ثقافة وممارسة الشؤون الإدارية وأن يتبنى مديرو البرامج الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المستخدمة في قياس نتائج برامجهم. ويعكف المكتب على تنقيح نسق تقرير أداء برامج الأمم المتحدة كي يتجلى فيه قياس النتائج.

(ج) مكتب إدارة الموارد البشرية

الخدمات الاستشارية

٩٤ - جمع مكتب خدمات الرقابة الداخلية بين تقييم إدارة الموارد البشرية الصادر به تكليف (انظر الفقرة ٩٥ أدناه)، وطلب مقدم من إدارة الشؤون الإدارية يتعلق بخدمات استشارية قصد تعزيز أثر التقييم. والهدف من الخدمات الاستشارية هو دعم مكتب إدارة الموارد البشرية في تحوله من عملية إدارية قائمة على المعاملات إلى دائرة ذات تركيز استراتيجي متزايد على إدارة الموارد البشرية. وساعدت المرحلة الأولى من الخدمات الاستشارية المكتب على إعادة صياغة بيان مهمته. وخلال المرحلة الثانية، وُضعت مبادئ توجيهية لمواصلة تنفيذ التغيير المتوخى وعُرضت على الإدارة العليا للمكتب. وأفاد مكتب إدارة الموارد البشرية بأن الخدمات الاستشارية التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ساعدته في التركيز على المجالات التي لها قيمة استراتيجية مضافة والقيام، في ظل وساطة محايدة ومستنيرة، بوضع تصميم متسق للمرحلة المقبلة من برنامج إصلاح إدارة الموارد البشرية.

تقييم تنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٨ المتعلق بإدارة الموارد البشرية

٩٥ - خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في التقييم الذي أجراه (A/57/726)، إلى أنه من السابق لأوانه تقييم الأثر الكامل للإصلاح في هذا المجال، ولكن مكتب إدارة الموارد البشرية أحرز تقدما هاما في تنفيذ عدد من مبادرات الإصلاح، منها النهج المتكامل للتوظيف والترقية والتنقل؛ وبرنامج لتطوير الإدارة؛ وطائفة متنوعة من أدوات التطوير الوظيفي لفائدة الموظفين. وهذه الأمور، إلى جانب المبادرات الأخرى، تشير إلى أن المكتب انتقل من مجرد مهمة الإشراف الإداري التي كان يقوم بها إلى تأدية دور استراتيجي وتشاركي أكثر. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يقوم مكتب إدارة الموارد البشرية، على سبيل الأولوية، بإنشاء الآليات المناسبة لتجهيز العدد المتزايد من الطلبات التي ترد عن طريق نظام غالاكسي؛ ودعم التنقل عن طريق تعزيز الجهود الرامية إلى تحسين شروط الخدمة في مختلف مقار العمل وتبسيط الإجراءات الإدارية؛ واستحداث صلات بين نظام التقييم الإلكتروني للأداء والمكافآت الملموسة ومساهمات الموظفين في تحقيق أهداف المنظمة؛ وإجراء دراسات استقصائية متواصلة عن الجهات المستفيدة من مختلف مهام الموارد البشرية؛ وتكييف الموارد المتعلقة بالتدريب والتطوير الوظيفي وإدارة المعارف في ضوء سياسات التنقل الجديدة. وكانت نتائج التقييم بمثابة مدخلات في القرار ٥٧/٣٠٥ الذي اتخذته الجمعية العامة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ بشأن إدارة الموارد البشرية.

التحقيق في الأجور المدفوعة للمتقاعدين

٩٦ - حصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية على أدلة تفيد بأن أحد متقاعدي الأمم المتحدة تجاوز بكثير الحد الأقصى الذي قررته الجمعية العامة للأجور التي تدفع للمتقاعدين، وذلك بأن عمل كمترجم تحريري مستقل وكموظف بعقد قصير المدة في الأمانة العامة وكذلك في عدة صناديق وبرامج. وهذا الأمر كان نتيجة عدم تبادل المعلومات بين الأمانة العامة والصناديق والبرامج بشأن استعانتها بالمتقاعدين. وبالرغم من وجود قاعدة في النظام الإداري للموظفين تتناول هذه المسألة، فإن مكتب خدمات الرقابة الداخلية أوصى إدارة الشؤون الإدارية بالتنسيق مع إدارات الأمانة العامة والصناديق والبرامج بقصد وضع آلية تكفل امتثال الجميع لمقرر الجمعية العامة ٥١/٤٠٨ المتعلق بالاستعانة بالمتقاعدين. وأبلغت الإدارة المكتب بأنها استحدثت "مذكرة للمتقاعدين" يوقعها أي متقاعد من الأمم المتحدة يجري توظيفه بعقد قصير المدة، وذلك لكفالة عدم تجاوز الحد الأقصى للأجر.

(د) مكتب خدمات الدعم المركزي

إدارة ومراقبة جواز المرور الخاص بالأمم المتحدة

٩٧ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تفتيشين لإدارة ومراقبة جواز المرور، كان أحدهما استعراضا محدود النطاق في مقر الأمم المتحدة، والآخر تفتيشا أشمل في مكتبي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا. وبما أن كثيرا من المسائل التي تحددت في التفتيش الثاني تترتب عليها آثار على نطاق المنظومة أو متصلة بالسياسات، كان معظم توصيات المكتب موجها إلى مكتب خدمات الدعم المركزي. فعلى سبيل المثال، خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى ضرورة وجود قواعد وسياسات وإجراءات على نطاق المنظمة فيما يتصل بإدارة ومراقبة جواز المرور الذي يعتبر وثيقة السفر الأساسية الخاصة بالأمم المتحدة؛ إذ في بعض الحالات، تم خطأ إصدار أكثر من جواز مرور واحد لنفس الشخص، ويعزى ذلك أساسا إلى إجراءات الاسترجاع غير الفعالة وإلى القصور في تبادل المعلومات. و لم توضع آلية مناسبة لرصد تجديد جواز المرور أو إلغائه أو إعادته عند انتهاء مدة الصلاحية. كما لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن نسبة مئوية صغيرة فقط من جوازات المرور تُحفظ في مكان مأمون عندما لا تكون مطلوبة من أجل السفر، وأن مسؤولية المحافظة عليها لم تُحدد بوضوح. وفضلا عن ذلك، فإن الإجراءات المتصلة بجوازات المرور التي تُفقد أو تُسرق لم تكن دائما تُتبع. كما تدعو الحاجة أيضا إلى تحسين الضوابط فيما يتعلق بإصدار وتجديد واسترجاع جوازات المرور الحمراء التي تصدر لكبار مسؤولي الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، تم إصدار جوازات مرور حمراء لموظفين غير مؤهلين لذلك واحتفظ بها بعضهم حتى بعد انتهاء خدمته.

٩٨ - وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية توصيات واسعة النطاق من أجل تحسين ضوابط إدارة جوازات المرور وتعزيز الامتثال للإجراءات القائمة فيما يتعلق بطلب تجديدها أو استرجاعها أو إلغائها. ووافقت الإدارة عموما على توصيات المكتب وهي تعمل حاليا على اتخاذ إجراءات لتنفيذها.

دائرة الأمن والسلامة

٩٩ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تفتيش متابعة لتقييم تنفيذ التوصيات المقدمة في تفتيش إداري سابق شمل الأمن والسلامة بمقر الأمم المتحدة. وقد دعت توصياته إلى مجموعة كبيرة من التحسينات فيما يتعلق بمسائل من قبيل توظيف ضباط الأمن وتدريبهم، وتحسين الهياكل الأساسية، والتوعية الأمنية، واستخدام تراخيص الدخول والتقيد بقواعد السلامة. وقبل مكتب خدمات الدعم المركزي، الذي يشرف على دائرة الأمن والسلامة، تلك التوصيات باستثناء اثنتين منها.

١٠٠ - واتضح من تفتيش المتابعة أن أغلبية التوصيات قد نُفذت وأن معظم التوصيات الأخرى قيد التنفيذ. وعند متابعة التوصيات السابقة، أبدى القائمون بالتفتيش عددا من الملاحظات الجديدة بشأن السلامة المادية لمبنى الأمانة العامة والمباني المستأجرة، واستخدام بطاقات الدخول الإلكترونية ونظام التعرف المتقدم، واستخدام نظام غالاكسي في توظيف ضباط الأمن. ولمعالجة هذه المسائل، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ست توصيات إضافية قبلتها عموما دائرة الأمن والسلامة.

الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية للأمم المتحدة

١٠١ - قام مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٣، برصد مستمر للأنشطة المتصلة بالخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، حسبما كلفته بذلك الجمعية العامة في قرارها ٢٩٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وكان الهدف من أنشطة الرصد هو التحقق من وجود ما يؤكد بدرجة معقولة أن عملية وضع التصميم في هذه المرحلة المبكرة جدا من الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية كانت فعالة وشفافة ومن وجود نظام ضوابط داخلية مناسب. ويعتقد مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن طلبات العروض من أجل اختيار شركات معمارية وهندسية لتقديم خدمات التصميم في إطار الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية قد سارت بشكل مرض، وأن هناك ما يؤكد بدرجة معقولة أن عملية طلب العروض كانت حتى الآن شفافة وأن الضوابط الداخلية على العملية كافية. ويقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية حاليا بوضع الصيغة النهائية للتقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة عن أعماله لكي تنظر فيه خلال دورتها الثامنة والخمسين.

٤ - مكتب الشؤون القانونية

١٠٢ - خلص تقييم متعمق لبرنامج قانون البحار وشؤون المحيطات (E/AC.51/2003/3) الذي تنفذه شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار منذ عام ١٩٩٢ إلى أن الشعبة أدت بفعالية المسؤوليات الموكلة إلى الأمين العام بموجب أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وحظيت برضى الجهات المستفيدة من خدماتها. وأصدر المكتب توصيات منها أن تعزز الشعبة ترويجها لقبول الاتفاقية على الصعيد العالمي وأن تحسِّن تحليل التطورات الجديدة في مجال شؤون المحيطات الذي تقدمه إلى الجمعية العامة، وأن توسِّع نطاق برنامجها للمنشورات. وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن توافق الجمعية العامة على جميع التوصيات الناشئة عن التقييم.

٥ - الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

(أ) أمانة صندوق المعاشات التقاعدية

١٠٣ - أحرزت أمانة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تقدما مرضيا في تنفيذ التوصيات الجوهرية المتعلقة بمراجعة الحسابات. وأنشأت أمانة الصندوق لجنة تعكف كل سنة على توصيات مراجعة الحسابات الداخلية وتتيح، على حد رأي المكتب، منتدى مجديا لاستعراض الجهود الدؤوبة التي تبذلها الأمانة لتنفيذ التوصيات ومناقشة أي عراقيل تحول دون تنفيذها.

١٠٤ - وكشف تحليل يقارن إجراءات الميزنة المتبعة في الصندوق بأفضل الممارسات الرائدة أن الصندوق قد أحرز تقدما جديرا بالثناء في إعداد ميثاق للإدارة يحدد مهمته وأهدافه الأساسية. غير أن المكتب لاحظ أن ثمة حاجة إلى التحسين في مجالات رئيسية منها توثيق السياسات العامة وإقرارها، وإنشاء إطار للميزنة على أساس تحقيق النتائج، وتحديد إجراءات المراقبة الداخلية وفصل المهام، وأوجه الترابط بين نظم المحاسبة ونظم تكنولوجيا المعلومات[٩].

١٠٥ - وكشفت دراسة أجراها المكتب بشأن إشراك الخبراء الاكتواريين الاستشاريين الخارجيين في أعمال الصندوق أن بعض الإجراءات والممارسات المتعلقة بالاستعانة بالخبراء الاكتواريين ينبغي تحسينها لكفالة حماية مصالح الصندوق. فعلى الرغم، على سبيل المثال، من تعامل الصندوق منذ إنشائه في عام ١٩٤٦ مع نفس الخبراء الاكتواريين، فإنه لم يبرم عقدا رسميا مع الخبراء الاكتواريين حتى عام ٢٠٠٢. ولم يقم الصندوق أيضا بإجراء أي تقييمات رسمية بشأن أداء الخبراء الاكتواريين أو بشأن مدى ارتياحه للخدمات التي يقدمونها له، وفقا لقواعد المشتريات المعمول بها في الأمم المتحدة وأفضل الممارسات المتبعة في مجال الشراء. وأوصى المكتب الصندوق بتطبيق الممارسات المعتمدة في العطاءات التنافسية عند الاستعانة بخدمات الخبراء الاكتواريين، وذلك لضمان الحصول على أفضل قيمة ممكنة، وأعرب عن ارتياحه لقبول الصندوق معظم توصياته.

(ب) دائرة إدارة الاستثمارات

١٠٦ - قدم المكتب تقريرا إلى الجمعية العامة (A/58/81) عن مراجعة الحسابات المتعلقة بالمشتريات، وإدارة العقود، وأنشطة إدارة الاستثمارات في دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق. وكشفت تلك المراجعات عددا من المجالات التي تعترضها المصاعب والتي تستوجب اهتمام الإدارة والتي جرت مناقشتها في التقرير السنوي الصادر في السنة الماضية (A/57/451، الفقرتان ١٢٠ و ١٢١). وبينما يحس المكتب بالارتياح لقبول دائرة إدارة

الاستثمارات معظم التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات، يشعر بالقلق لعدم إحراز تقدم مرض في تنفيذ التوصيات الجوهرية. ولم يرد أي رد من الدائرة بشأن طلب يدعوها إلى توفير معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات لأغراض هذا التقرير.

١٠٧ - ونظرا لوجود مخاطر متأصلة تنطوي عليها إدارة الاستثمارات التي تبلغ قيمتها الإجمالية حوالي ٢٣ بليون دولار، فإن المكتب يركز حاليا اهتمامه على مراجعة الحسابات في مجال الاستثمار. وتشمل مراجعات الحسابات الجارية إدارة النقدية في دائرة إدارة الاستثمار وأمانة الصندوق وتقييم الأداء الاستثماري والاستثمار المباشر في المجال العقاري.

(ج) قرار اللجنة الدائمة التابعة للصندوق بشأن توفير خدمات مراجعة الحسابات الداخلية

١٠٨ - لاحظ المكتب بقلق أن اللجنة الدائمة التابعة للصندوق قد قررت، خلال الجلسة ١٨٦ التي عقدتها في عام ٢٠٠٣، أن تُنشأ، ضمن أمانة الصندوق، وحدة صغيرة لمراجعة الحسابات الداخلية ابتداء من فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وقد اتخذت هذا القرار رغم توصية الأمانة بأن "خير بديل لأداء وظيفة مراجعة الحسابات الداخلية بالصندوق يتمثل في الاحتفاظ بالمكتب". ومما أثار قلق المكتب أيضا أن القرار قد اتخذ رغم التعليقات التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/57/490، الفقرة ٢٦) والتي تفيد فيها بأنها لم تحصل، خلال استعراض المسألة، على أي حجة مقنعة تدعم قرارا بوقف خدمات مراجعة الحسابات الداخلية التي يضطلع بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأوصت اللجنة الاستشارية كذلك بأن يجري مجلس مراجعي الحسابات تقييما بشأن القدرة والخبرة الفنية التي يحتاجها المكتب لتقديم خدمات مراجعة الحسابات الداخلية للأنشطة الإدارية والاستثمارية لصندوق المعاشات التقاعدية، وفق معايير المهنة المقبولة عموما لمراجعة الحسابات الداخلية لصناديق المعاشات التقاعدية، وأن يقدم تقريرا في سياق مراجعته المقبلة للحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ولم يضطلع المجلس بعد بالتقييم المطلوب ولم يقدم تقريرا عن النتائج التي توصل إليها.

حاء - المكاتب الواقعة خارج المقر

١ - مكتب الأمم المتحدة في جنيف

(أ) إدارة حيز المكاتب

١٠٩ - كشفت المراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن إدارة حيز المكاتب في مكتب الأمم المتحدة في جنيف أنها في المرحلة الأولية من النظر فيها. فقد اتضح

أن ثمة تفاوتا كبيرا في الحيز الذي يشغله الموظفون في المتوسط، إذ يشغل معظم الموظفين حيزا أكبر بكثير من المسموح لهم به وفقا للمعايير المنطبقة على درجاتهم، بل يشغل بعضهم، دون أن يكون لهم الحق في ذلك، غرفا بكاملها. وعلاوة على ذلك، ليس ثمة إجراءات مكتوبة لتخصيص الأماكن، كما أن الإجراءات التي تتبع لطلب الأماكن لا تتسم بالشفافية. ورغم ما يبدو من نقص في الحيز المكاني اللازم للمكاتب، فإن الحيز المتاح كاف بالفعل للوفاء بالاحتياجات. ويرجع هذا النقص الملحوظ أساسا إلى المعايير السخية والعتيقة التي وضعت في عام ١٩٧٦. وعلاوة على ذلك، لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الأماكن لا تستخدم في بعض المباني أو أنها تستخدم بشكل ناقص إذ أن ثمة احتياطيا مفرطا قدره ١٣٤ غرفة مخصصة للاستخدام كأمانات مؤقتة للمؤتمرات الكبرى. ولم يستخدم بفعالية الحيز المخصص للتخزين المنتشر في جميع أرجاء المباني.

١١٠ - ويمكن تحسين استخدام المباني في مكتب الأمم المتحدة في جنيف من خلال استخدام الحيز المتاح بطريقة تتسم بمزيد من الابتكار والتعاون والكفاءة. وبالإضافة إلى المبادرات الأخيرة من قبيل إنشاء مزيد من المكاتب ذات التصميم المفتوح وتوحيد طرق ترتيب الأثاث في المكاتب، يحتاج المكتب إلى وضع استراتيجية طويلة الأجل لإدارة الأماكن، وزيادة مشاركة الإدارات المستعملة لها في اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارتها، وإعادة تقييم المنهجية الحالية لاستخدام الأماكن. ويتعين أيضا على المكتب مراجعة القواعد الحالية المتعلقة بحيز المكاتب واعتماد أفضل الممارسات التي تتبعها الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة في جنيف والتي تدير الأماكن في مكاتبها بكفاءة. وقد وافق مكتب الأمم المتحدة في جنيف على معظم توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية وهو الآن بصدد تنفيذها.

(ب) التحقيق في استخدام حاسوب في أحد المكاتب لأغراض غير لائقة

١١١ - أجري تحقيق بشأن ادعاءات تفيد أن موظفا من موظفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف كان يزور مواقع خاصة بممارسة الدعارة مع الأطفال على شبكة الإنترنت باستخدام حاسوب في أحد المكاتب. وقد أكد التحقيق الادعاء، مما دفع الموظف إلى اتخاذ قرار بالتقاعد المبكر. وأصدر المكتب توصيتين وجههما إلى الإدارة لحماية الأمم المتحدة من الأنشطة التي يأتيها موظفوها أو المتعاقدون معها التي قد تتنافى مع هدف المنظمة المعلن ألا وهو حماية الأطفال. وجرى تنفيذ التوصيتين معا.

٢ - مكتب الأمم المتحدة في فيينا

١١٢ - ركزت المراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة اللاحقة لتنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل في مكتب الأمم المتحدة في فيينا على تقييم ما إذا كان نظام

المعلومات الإدارية المتكامل يوفر مستوى معقولا من الارتياح لدى المستخدم، وتحديد ما إذا كانت إدارة مكتب الأمم المتحدة في فيينا قد نفذت ترتيبات أمنية كافية. وقد تقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمجموعة من التوصيات لمعالجة مسائل من قبيل ضرورة وضع خطة لمواصلة الأعمال، ومواصلة تحسين مستوى ارتياح المستخدمين. وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، بذل مكتب الأمم المتحدة في فيينا جهودا لا يستهان بها لتنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ونفذ المكتب ١٤ توصية من بين التوصيات الصادرة وعددها ١٥ توصية (بما فيها ست توصيات جوهرية). وتتعلق التوصية الوحيدة المتبقية بإكمال خطة لمواصلة الأعمال. وأكد المكتب أن الخطة تسير في طريقها المرسوم من أجل تنفيذها بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣ - مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

(أ) التقييم العام

١١٣ - وافق مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، على ٤٤ توصية، بصفة كلية أو جزئية، من التوصيات الجوهرية المتعلقة بمراجعة الحسابات وجرى تنفيذ خمس منها. ويعتبر التقدم المحرز مرضيا فيما يتعلق بتنفيذ ٢٦ توصية تتصل، في جملة أمور، بتحسين إدارة المؤتمرات والمرافق وتكنولوجيا المعلومات. وسيجري استعراض تنفيذ ١٤ توصية تتعلق بإدارة شؤون الموظفين في وقت لاحق من عام ٢٠٠٣ لتقييم مدى التقدم المحرز في تنفيذها.

(ب) نطاق تغطية مراجعة الحسابات

قسم إدارة شؤون الموظفين

١١٤ - لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الإجراءات القائمة لإدارة استحقاقات الموظفين، التي يقدر مجموعها بنحو ٦ ملايين دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، قد ساعدت مكتب الأمم المتحدة في نيروبي على كفالة امتثال الموظفين للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ولكن ما اتخذه مكتب نيروبي من إجراءات كان إلى حد كبير مجرد رد فعل واحتاج إلى تكريس اهتمام أكبر للتخطيط وللعلاقات مع العملاء. وبغية تحسين الفعالية وزيادة التوفير، وافق مكتب نيروبي على تعزيز الترتيبات القائمة لتبسيط إجراءات التطبيق، بإصدار مبادئ توجيهية بشأن مختلف الاستحقاقات ورصد حالة تجهيز الاستحقاقات.

شعبة خدمات المؤتمرات

١١٥ - كشفت دراسة بشأن خدمات المؤتمرات في نيروبي أن تحديد الأدوار والمسؤوليات بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ليس واضحا. فالمعدلات التي فرضتها شعبة خدمات المؤتمرات مقابل خدمات الترجمة المقدمة إلى مركز

الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة كانت منخفضة للغاية، وأدت إلى تكبد مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خسائر تصل إلى ٦٦ دولارا عن كل صفحة. وساهم سوء التخطيط وسوء الإدارة المالية في مجالات من قبيل إعداد الفواتير والحسم في حدوث عجز محاسبي قدره مليونان ونصف المليون دولار في الفترة بين كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. ويتعذر مع ذلك تحديد التكلفة الكاملة لأن خدمات الترجمة تتاح بتكلفة أقل بكثير في السوق المحلية. ويجب على الأمم المتحدة وعلى كبريات الجهات المستعينة بخدمات المؤتمرات أن تقرر مستوى الخدمات الذي تحتاجه وأن تبين إلى أي مدى ستدعم تلك الخدمات. ومكنت الخطوات التي اتخذها المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، في إطار استجابة جزئية لتوصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية، من الحصول على مبلغ قدره مليون دولار للحد من العجز المذكور أعلاه، ومن المتوقع تحقيق مزيد من الوفورات بفعل انخفاض تكاليف الموظفين في عام ٢٠٠٤.

إدارة المرافق

١١٦ - لا بد من تعزيز العمليات التنظيمية والإدارية المتبعة حاليا من أجل تحسين المساءلة. وتُقدر الإيرادات التي حصل عليها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي عام ٢٠٠٢ بمبلغ ٢٢,٢ مليون دولار، غير أنه سدد مبلغ ٣,٥ مليون دولار للمنافع والصيانة. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن السبب الأساسي وراء هذا الاختلال يتمثل في أن الإيرادات المتحققة من الإيجار تعود إلى المقر، بما لا يسمح بمساءلة حقيقية عن كفاءة إدارة تكاليف مجمع المكاتب في نيروبي. وزيادة المساءلة تقتضي تفويض مكتب الأمم المتحدة في نيروبي سلطة تحديد الإيجارات واستكشاف مدى جدوى وضع الإيرادات المتأتية في صندوق احتياطي مخصص للإصلاحات والصيانة. وأفادت إدارة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأنها ستتشاور مع إدارة الشؤون الإدارية بشأن إمكانية تنفيذ هذه التوصية، حيث أنها تؤثر على السياسات والعمليات الجارية على نطاق الأمانة العامة فيما يتعلق بميزانة مرافق الأمم المتحدة في أنحاء العالم وعمليات تلك المرافق.

(ج) التحقيقات

١١٧ - واصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية مناقشاته مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن تنفيذ التوصيتين الصادرتين عام ٢٠٠١ فيما يتعلق بالتحقيق في المطالبات الطبية ومطالبات طب الأسنان الاحتيالية المقدمة من أحد موظفي المكتب. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية برفض هذه المطالبات على أساس أنه لا يمكن التحقق منها، وباسترداد المبالغ

المدفوعة للموظف. وقال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في تعليقه إنه لا يقبل توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية، حيث أن التحقيقات لم تثبت بشكل قاطع حدوث الاحتيال. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الأدلة المستقاة من التحقيق ومن المراسلات اللاحقة بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي تثبت بوضوح أن الموظف تعمَّد تقديم مطالبات مزورة. كما أن المحكمة الإدارية للأمم المتحدة قد خلصت في عدد من الحالات إلى أن أي موظف مسؤول عن صحة ما يقدمه من مطالبات لتسديد ما تكبده من نفقات. ولذلك، فلا بد وأن يتحمل الموظف المعني المسؤولية الكاملة عن تقديمه المطالبات المزورة.

١١٨ - وقد أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية على مدار السنوات الثلاث الماضية عددا من التوصيات للتخفيف من آثار الشبهات والفساد في مجال المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وفي أحد التحقيقات، سدد أحد مقدمي العطاءات تكاليف سفر اثنين من موظفي المشتريات لزيارة منشآته، وحصل مقدم العطاء بعد ذلك على العقد من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وقال المكتب في تعليقه إن موظفيّ المشتريات لم يرتكبا أي خطأ حيث أن الإدارة العليا قد أذنت بسفرهما. بيد أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يرى أن الزيارة كانت مخالفة للقواعد المنظمة للمشتريات. فلم يُنظر بصورة عادلة في طلبات مقدمي العطاءات الآخرين، الذين امتنعوا عن تحمل تكاليف زيارة موظفيّ المشتريات لمنشآتهم التجارية. وقالوا بأنهم باعتبارهم من المتعاقدين المحتملين، فإن الزيارة ستضر بنزاهة عملية المشتريات. وشاركهم هذا الرأي العديد من أعضاء اللجنة المحلية للعقود.

١١٩ - وفي حالة أخرى، عدّل أحد مقدمي العطاءات أسعاره بعد فتح العطاء، وفاز بالعقد. وقال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في تعليقه إن موظفي المشتريات لم يرتكبوا أي خطأ. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنه ما كان ينبغي أن يعدل الموظفون سعر العطاء بعد سبعة أيام من فتح العطاءات المقدمة، لا سيما وأن السعر كان الأساس الذي استند إليه قرار تحديد العطاء الفائز.

٤ - الصناديق والبرامج التشغيلية للأمم المتحدة

(أ) مراجعة حسابات صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية

١٢٠ - أنشئ صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية عام ١٩٩٨ لتلقي المنح من مؤسسة الأمم المتحدة التي تأسست بمنحة قدرها بليون دولار من تيد تيرنر. والصندوق هو بمثابة آلية مركزية لتيسير تنظيم المشاريع والأنشطة الممولة من المؤسسة وتنفيذها ومراقبتها والإبلاغ عنها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، كان الصندوق قد أتم برمجة منح بلغ إجماليها

٤٢٣,٨ مليون دولار لـ ٢٢٢ مشروعا يضطلع بتنفيذها أكثر من ٣٠ من الشركاء المنفذين. وأظهرت مراجعة الحسابات التي قام بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، والتي غطت الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أن الصندوق أدّى دورا فعالا بوجه عام في تنسيق أنشطة المشاريع الممولة من الصندوق التي تضطلع بتنفيذها الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة بما يلبي الأهداف الإنمائية للمنظمة. كما أشرك الصندوق القطاع الخاص في عمل المنظمة.

١٢١ - غير أن عملية مراجعة الحسابات لاحظت أن ثمة حاجة إلى إضفاء الطابع الرسمي على ولاية الصندوق وهيكله التنظيمي وبرنامج عمله، وأن الضوابط الداخلية المستخدمة لمراقبة موارد الصندوق الاستئماني ليست فعالة تماما. كما وجد مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الصندوق لم يحرر اتفاقات خطية مع اثنين من شركائه المنفذين بشأن منح تصل إلى قرابة ٣,٤ مليون دولار، وأنه من بين ١٤٨ تقريرا مرحليا سنويا عن المشاريع كان يجب أن يقدمها الشركاء المنفذون بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، لم يُقدم حتى ذلك التاريخ سوى ٣٣ تقريرا (بنسبة ٢٢ في المائة). ورغم أن الصندوق يقوم بتشجيع القطاع الخاص على التعاون، فإن ذلك النشاط الهام لم يُدرج في برنامج العمل. وأفادت إدارة الصندوق مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأنها أدرجت هذا العنصر من الأنشطة التي تضطلع بها في برنامج عملها اعتبارا من عام ٢٠٠٢. وعلاوة على ذلك، وافقت الإدارة على معالجة المسائل المحددة في التقرير، وأفادت أنها تمضي قدما في تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

(ب) التحقيق في صندوق الأمم المتحدة للسكان

١٢٢ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا في تقرير أفاد أن أحد ممثلي صندوق الأمم المتحدة للسكان أتاح فرصة تعيين لوزير في حكومة بلد مضيف كمجاملة شخصية. وثبت أن الممثل فعل ذلك، وقدم إلى الوزير مدفوعات نقدية وسلعا إلكترونية ومركبة، مدفوعا في ذلك بعلاقته بالوزير. كما بالغ الممثل في تقدير مطالبات تتعلق بمشتريات أثاث مكاتب، ووضع خطة للاحتيال على الصندوق للحصول على مدفوعات لتعليم اللغة الأم لمن يعولهم. وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أدلة موثقة تثبت هذه الادعاءات. وتم فصل الممثل بإجراءات موجزة، غير أنه قدم طعنا في القرار.

(ج) التحقيق في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)

١٢٣ - في سياق تحقيق سابق أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأونكتاد بشأن محاولة للاحتيال تضمنت دفع رسوم مقدما بلغت ٤,٧ مليون دولار تحت حساب عقد

مزور للنقل الجوي لتوصيل سلع إنسانية، وفر مكتب خدمات الرقابة الداخلية الخدمات المتعلقة بإجراء التحقيقات والإدلاء بالشهادات للسلطات الوطنية لإنفاذ القوانين. وتسعى الدولة العضو المعنية إلى القبض على المحتال، الذي لا يزال هاربا في الوقت الحالي.

ثالثا - تحديات المستقبل والمبادرات الاستراتيجية

١٢٤ - وضع مكتب خدمات الرقابة الداخلية استراتيجية تتركز على خمسة مواضيع رئيسية لبلوغ أهداف وغايات برنامج الرقابة الداخلية وللمساهمة بصورة فعالة في أولويات المنظمة لعام ٢٠٠٣: (أ) استغلال إطار إدارة المخاطر لتوجيه أنشطة الرقابة، أساسا في مجالات مراجعة الحسابات، والتفتيش، والتقييم؛ (ب) إنشاء برنامج لتحقيق النزاهة في المنظمة، لمكافحة الاحتيال والفساد؛ (ج) تشجيع الإدارة على أساس تحقيق النتائج من خلال تعزيز المراقبة والتقييم؛ (د) توفير الخدمات الاستشارية لإدارة التغيير؛ (هـ) ترشيد خدمات التحقيقات التي يجريها المكتب ووضع أولويات لها (انظر الشكل رقم ٥). ولدعم هذه الاستراتيجية، اضطلع مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا بمبادرات لتعزيز موارده وإدارة تكنولوجيا المعلومات فيه.

الشكل رقم ٥

المبادرات الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤

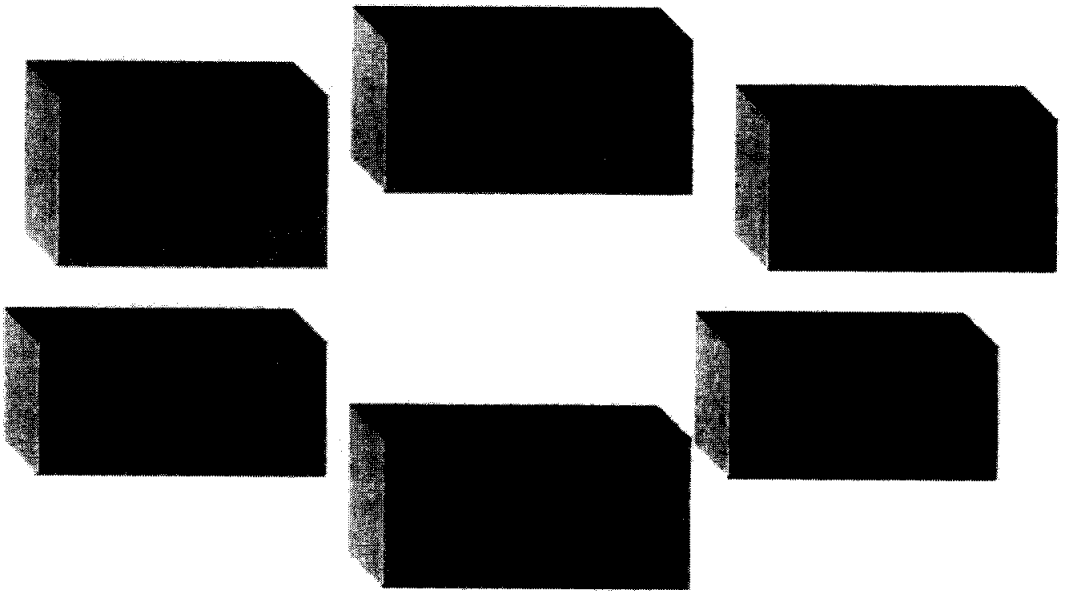

ألف - إدارة المخاطر

١٢٥ - استحدث مكتب خدمات الرقابة الداخلية مؤخرا، كما أشير إلى ذلك في الفقرتين ١٠ و ١١ أعلاه، إطارا قائما على تحديد المخاطر لتخطيط الأعمال، وذلك من أجل زيادة ترشيد ما يخصصه من موارد وتحسين عملية تحديد أهداف مهام الرقابة. وأجرى مديرو المكتب، بقيادة وكيل الأمين العام، تحليلا للمخاطر القائمة في "مجال الرقابة" خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٢. ومكن ذلك المكتب من تحديد المجالات البرنامجية والتنفيذية التي تعتبر الأكثر عرضة للغش وإهدار الأموال وسوء التصرف وعدم الكفاءة وسوء الإدارة، وترتيب أولوياتها (للاطلاع على مجالات المخاطر المحددة ومشاريع المكتب الرامية إلى التخفيف من حدتها، انظر المرفق الرابع).

١٢٦ - ويهدف إطار إدارة المخاطر إلى تعزيز المساءلة عن أنشطة الرقابة وتقديم تقارير بشأنها. وسيقوم المكتب في السنة القادمة بتشذيب هذا الإطار لاستخدامه كأداة لوضع خطط عمله السنوية واستراتيجياته للرقابة. وعلى الأخص، زاد المكتب تغطيته للجوانب العسكرية في عمليات حفظ السلام، التي تمثل درجة عالية من الخطورة بالنسبة للمنظمة لأنها بارزة وباهظة التكاليف والتعقيد. وستطبق منهجية تقييم المخاطر التي جُربت في بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو على بعثات حفظ السلام الأخرى. كما يعتزم المكتب الاستعانة بخدمات خبير عسكري سيزوده بخبرته المتخصصة في مجال التخطيط العسكري وإدارة الموارد والسوقيات. وسيقوم الخبير العسكري، بالتعاون مع مراجعي الحسابات والمفتشين والمقيِّمين في المكتب، بتقديم إسهامه لكفالة إجراء تقييم مستقل ومستنير بشأن مدى فعالية تنفيذ الأنشطة العسكرية للبعثات.

١٢٧ - كما تساعد آلية إدارة المخاطر في تيسير العمل الجماعي الشامل لعدة تخصصات، بين الشُعب التابعة للمكتب ومع الإدارات المتعاملة معه. فعلى سبيل المثال، تتعاون شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وشعبة التحقيقات حاليا بشأن مشروع مشترك للرقابة يتعلق بخدمات النقل الجوي. وبالمثل، يتعاون مراجعو الحسابات والمفتشون والمقيِّمون حاليا في إجراء استعراض مشترك بشأن أثر إعادة هيكلة إدارة عمليات حفظ السلام مؤخرا على دعمها لعمليات حفظ السلام، بما في ذلك الأثر المترتب على استخدام الموارد بكفاءة وفعالية. وقد وجهت الجمعية العامة طلبا بشأن هاتين المهمتين وسيقدم تقرير عنهما خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والخمسين.

١٢٨ - ويتمثل التحدي في أن يحظى إضفاء طابع مؤسسي على ممارسة تقييم المخاطر في المنظمة برمتها بالقبول، وذلك عن طريق القيام بتبيان التحديات التنفيذية والإدارية العالية

المخاطر وتخفيف حدتها بصورة مطردة. ويعتزم المكتب إشراك عملائه بصورة متزايدة في تقييم المخاطر من خلال مشاريع مشتركة والدعوة إلى الأخذ بنهج قائم على تحديد المخاطر في عملهم.

باء - المبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة

١٢٩ - شرعت الأمم المتحدة في أيار/مايو ٢٠٠٣ في المبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة لترسيخ النزاهة لدى الموظفين ولحماية موارد المنظمة وسمعتها بصورة أفضل. وتعد النزاهة والأخلاقيات من العناصر ذات الأهمية الحيوية في جهود الأمين العام المتواصلة لإصلاح وتوطيد الثقافة التنظيمية، لجعلها عالية الكفاءة وخاضعة للمساءلة وفعالة من حيث النتائج. ويتعين على المنظمة أن تمارس ما تعظ به في مجال الإدارة الجيدة والمساءلة عن طريق تعزيز الالتزام الراسخ بالمعايير الأخلاقية الرفيعة وتشجيع كبار المسؤولين الإداريين على أن يصبحوا "مدافعين عن النزاهة" في أفعالهم وقراراتهم.

١٣٠ - وكما يبين الشكل رقم ٦، تعد المبادرة، المدعومة بمساهمة مالية من حكومة النرويج، برنامجا شاملا يضم مجموعة من التدخلات، وستنفذ على مدى السنتين المقبلتين. وفي المرحلة الأولى، شارك مسؤولون كبار من الأمم المتحدة في برنامج تنفيذي لمكافحة الفساد والتحلي بالنزاهة في المنظمة بكلية كينيدي للدراسات الحكومية التابعة لجامعة هارفارد في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وأشرف على تدريس البرنامج، الذي اشتركت الأمم المتحدة في إنشائه، خبراء ومختصون بارزون في مجال السياسات العامة، وشارك فيه قطاع عريض من المجتمع الدولي يضم ممثلين عن الحكومات والمنظمات الدولية والشركات الخاصة والمنظمات غير الحكومية. وستعد دورات تدريبية مماثلة وتنفذ من أجل موظفي الأمم المتحدة في السنة القادمة، وسيدمج منهاج دراسي يتمحور حول قيم المنظمة وكفاءاتها الجوهرية، وعلى الأخص النزاهة والمساءلة، في برامج تنمية قدرات الموظفين القائمة. وستزيد هذه الدورات التدريبية الوعي بآليات المساءلة القائمة وتتيح مبادئ توجيهية يتبعها جميع المديرين والموظفين لدى التعامل مع الغش والفساد أينما وجدا.

الشكل رقم ٦

عناصر المبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة

١٣١ - وفي النصف الثاني من عام ٢٠٠٣، سيعمل المكتب مع خبراء استشاريين على وضع وإجراء دراسة استقصائية للتصورات المتعلقة بالنزاهة، وذلك للوقوف على تصورات موظفي الأمم المتحدة ومواقفهم إزاء نزاهة المنظمة. وستتيح النتائج مدخلات للدورات التدريبية وستكون بمثابة نقطة مرجعية للاستراتيجيات الوقائية. كما سيساعد تنظيم حملة دعائية على كفالة تبليغ غايات وأهداف ونتائج المبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة إلى جميع الموظفين بصورة مستمرة.

جيم - الإدارة على أساس تحقيق النتائج

١٣٢ - حتى يحقق النهج القائم على النتائج الأثر المنشود في المنظمة، يشدد المكتب على أن يقوم المديرون العامون والمسؤولون التنفيذيون على الدوام برصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المقررة والإنجازات المتوقعة، وتقييم فعالية وأثر أنشطتهم وتطبيق الدروس المستخلصة في خططهم المستقبلية. ومن خلال أنشطة الرصد والتقييم التي يضطلع بها المكتب، يتخذ خطوات تيسيرا لتوطيد ثقافة قوامها الرصد والتقييم الذاتيان في الأمانة العامة برمتها لتعزيز المساءلة والامتياز الإداري. ويعزز المكتب، بالاشتراك مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق ويقدم المشورة والتدريب في المجالين المنهجي والفني بشأن رصد أداء البرامج وتقييمه وتقديم تقارير عنه. والهدف من ذلك هو زيادة وعي مديري البرامج بالتزاماتهم في إطار برنامج العمل لفترة السنتين وتنمية قدراتهم على رصد ما يحرزونه من تقدم في بلوغ الأهداف البرنامجية. وسيعكس التقرير المقبل عن الأداء البرنامجي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هذا التحول بالتركيز على النتائج المحققة بدل تنفيذ النواتج.

١٣٣ - وينبغي لمديري البرنامج أن يشرعوا في التقييم الذاتي وينفذوه بفاعلية إذا أريد له أن يكون ذا أهمية وتكتب له الاستدامة. وبهذا الشأن، يرى المكتب أن دوره يتمثل في الحفز على

التغيير لمساعدة مديري البرامج المعنيين على اكتساب المهارات والمعارف اللازمة لإجراء الرصد والتقييم الذاتيين. وقد وضع المكتب مشروعا رائدا يشمل عقد اجتماعات تشخيصية وحلقات عمل لتحسين قدرة الأمانة العامة على الرصد والتقييم الذاتيين. وفي إطار هذا المشروع، يقدم المكتب المساعدة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقييم أثر برامجه والشروع في الاستعراض السنوي لأثر برامجه. ويهدف المكتب إلى تعميم إجراء استعراضات سنوية من أجل توجيه الأنشطة المقررة للمستقبل، دعما لتطبيق الإدارات للتقييم الذاتي وغيره من عمليات التقييم بغية النظر في النتائج المحققة، واستخلاص الدروس، وتنقيح الاستراتيجيات واستكمالها للإفادة منها في المستقبل.

١٣٤ - وشرع المكتب في عمليات تقييم مواضيعية من أجل إحراز تقييم أفضل للأنشطة التي تتطلب اتخاذ إجراءات متلازمة من قبل عدة برامج تابعة للمنظمة. وستتيح عمليات التقييم هذه أفكارا نيرة بشأن فعالية الأمانة العامة ككل، كتكملةٍ للاستعراضات الشاملة المتعمقة التي يجريها المكتب فيما يتعلق بمجالات محددة من البرامج. وقد استشار المكتب جميع إدارات الأمانة العامة ومكاتبها لتحديد المواضيع التي تعالج الشواغل الحالية للأمم المتحدة، مثل إحلال السلام بعد انتهاء الصراعات والإدارة المتكاملة للمياه. وقررت لجنة البرنامج والتنسيق إرجاء اختيار أحد المواضيع إلى دورتها الرابعة والأربعين، وطلبت أن يواصل المكتب بلورة المواضيع عن طريق التطرق بالتفصيل للمقترحات المتعلقة بوضع مشروع رائد للتقييم بحيث تكون شاملة ودقيقة من حيث السياق والهدف والنطاق والمنهجية والغرض من استخدام النتائج.

دال - الخدمات الاستشارية من أجل التغيير

١٣٥ - يدعم المكتب جهود الإصلاح التي يقوم بها الأمين العام عن طريق تقديم خدمات استشارية للجهات الإدارية في المنظمة والقيام بعملية التغيير الهيكلي للمساعدة في تحقيق الأهداف الإصلاحية. وتمكن هذه الخدمات المتعلقة بإدارة التغيير العملاء من تطبيق المعارف والأدوات والموارد اللازمة لتحقيق التغيير واستدامته بطريقة تكفل الخصوصية وتكون منظمة ومنهجية، دعما لجهود إصلاح الإدارات. ويعمل القسم، الذي أنشئ على غرار هيئة استشارية خارجية، في تعاون وثيق مع الإدارة المتعاملة معه لكفالة تبني المشاريع. ويستفيد العملاء من معرفة المكتب الواسعة بمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك سياساتها وممارساتها. ويستند نهج المكتب إلى الجمع بين الجهات الرئيسية لإيجاد حلول والتخطيط لتنفيذها.

هاء - ترشيد خدمات التحقيقات وتحديد الأولويات فيما يتعلق بالحالات المعروضة

١٣٦ - تلقت شعبة التحقيقات ٦٣٠ حالة جديدة يتعين التحقيق فيها، مما يمثل زيادة بنسبة ١٧ في المائة بالمقارنة بالفترة السابقة المشمولة بالتقرير. وثمة، في جميع الأوقات، بالإضافة إلى

حوالي ٥٠ حالة قيد التحقيق الفعلي، ٢٠٠ حالة إضافية تشمل الحالات المتراكمة التي تفتقر إلى موارد لازمة لحلها. ومن أجل البت في هذه الملفات المفتوحة بصورة أكثر فعالية وتخفيف حدة المخاطر التي تشكلها بالنسبة للمنظمة، تُقيَّم كل حالة تعرض على الشعبة بعناية باستخدام منهجية تقييم المخاطر لفحص ما يوجه من ادعاءات في مواجهة المعلومات المعروفة، فضلا عن تقييم عدد من المعايير مثل المصداقية، وأثر المعلومات على البرنامج، وأثرها على صورة الأمم المتحدة لدى الجمهور، والأهم من ذلك، الأثر المحتمل في حالة عدم التحقيق في الحالة. وينبغي أن تكتمل هذه العملية قبل الشروع في أي تحقيق، ويلزم إجراء استعراض مستفيض لجميع المعلومات المتصلة بالشكوى.

١٣٧ - وبالنظر إلى تلقي ٥٠ شكوى جديدة شهريا في المتوسط، وفي ضوء الموارد المخصصة حاليا للتحقيق، لا يراوح عدد الحالات المتراكمة مكانه. وفيما يتعلق بقضايا حفظ السلام، يتوقع المكتب أن يكون باستطاعته البت في عدد أكبر من الحالات المتراكمة بالنظر إلى الموافقة على عدة وظائف جديدة في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وعلاوة على ذلك، سيتمكن المكتب بفضل استحداث ثلاث وظائف جديدة خاصة بمحققين فنيين للعمل في المحكمتين من التصدي لتراكم الشكاوى هناك.

التدريب على تعزيز القدرات في مجال التحقيق وأنشطة التوعية

١٣٨ - واصلت شعبة التحقيقات مبادرتها في مجال التدريب التي تهدف إلى تعزيز قدرات المنظمة على إجراء عمليات تحقيق أساسية. وتلقى سبعة وستون مشاركا، من الأشخاص المكلفين بإجراء تحقيقات، مثل موظفي الأمن في البعثات، التدريب من خلال دورات تدريبية متعلقة بعمليات التحقيق الأساسية جرت في مكتب الأمم المتحدة بجنيف، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو. ويمكن ذلك المكتب من إحالة الحالات الأقل تعقيدا إلى البعثات، بينما تواصل الشعبة النظر في أصعبها وأشدها حساسية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شرعت الشعبة في برنامج للتوعية، بدءا بالمديرين في الأمانة العامة، يهدف إلى إيضاح عمل المكتب وولايته وإجراءاته في مجال التحقيق، وكذلك علاقته بالنظام القضائي.

اقتراح بشأن فرض جزاءات على السلوك الجنائي لموظفي الخدمة المدنية الدولية

١٣٩ - باسم الأمين العام، قامت شعبة التحقيقات والشعبة القانونية العامة التابعتين لمكتب الشؤون القانونية، بدعم من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بتقديم اقتراح يتعلق بمواد اتفاقية مكافحة الفساد التي تقوم الدول الأعضاء حاليا بإجراء مفاوضات بشأنها ومن المزمع التوقيع عليها في المكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويتضمن الاقتراح طلبا بأن يكون موظفو الخدمة المدنية الدولية من المشمولين بالأحكام المتعلقة بحظر الرشوة

والاختلاس، وبأن تتاح للمنظمات الدولية وكذلك دول الأطراف إمكانية استرداد الأصول التي سرقت منها. ويرمي هذا الاقتراح إلى تمكين الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية من فرض عقوبات جنائية على الموظفين الذين يرتكبون مخالفات من هذا القبيل ومن استرداد الأموال المسروقة دون الإخلال أو الانتقاص من الامتيازات والحصانات التي تتمتع بها المنظمة.

واو - إدارة الموارد وتكنولوجيا المعلومات

١٤٠ - يواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية اتخاذ الخطوات الكفيلة بزيادة فعاليته في إدارة الموارد المالية وذلك، في جملة أمور، بتوحيد مقتضيات الميزنة في مجال عمليات حفظ السلام بالنسبة لمراجعي الحسابات والمحققين ضمن إطار حساب الدعم خلال الفترة المالية المقبلة. وفي هذا الصدد، يعكف المكتب على كفالة توزيع موارده من الموظفين على المناطق الجغرافية التي يباشرون منها أنشطة الرقابة الإلزامية. وبالإضافة إلى ذلك قام المكتب بإنشاء صندوقين استئمانيين لإدارة الموارد الخارجة عن الميزانية التي تتبرع بها الدول الأعضاء لمبادرتيه الاستراتيجيتين وهما، تعزيز القدرات المهنية المتعلقة بالرقابة والمبادرة المتعلقة بالنزاهة في المنظمة.

١٤١ - ويعمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية بنشاط على تطبيق دليل تطوير الحياة الوظيفية من أجل تعزيز عمليات التوظيف والتنقل والترقية والتدريب في مجال الموظفين. لذلك قام المكتب بإنشاء لجنة لإدارة شؤون الموظفين تقوم بعقد اجتماعات شهرية لأغراض منها رصد مدى حسن تطبيق الدليل.

١٤٢ - ويحاول المكتب كذلك تحسين نوعية وفعالية أنشطته بالاستفادة من مبادرتين رئيسيتين في مجال التكنولوجيا هما: ورقات العمل الالكتروني، وهي مشروع لنظام إدارة المراجعة بمساعدة حاسب إلكتروني يرمي إلى تبسيط إدارة المراجعة والتأكد من الجودة؛ ونظام لرصد التوصيات، وهو عبارة عن جهاز تفاعلي يرمي إلى زيادة الدقة في رصد توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية واستخدام الآلة في العمليات اليدوية التي تهدر الوقت. وتشتمل مشروعات تكنولوجيا المعلومات الأخرى على نظام للرصد الالكتروني للمشاريع يرمي إلى تيسير عمليات التخطيط والرصد لمهام المراقبة؛ وهو عبارة عن نظام محسن لتسجيل الرسائل والوثائق والرصد، وذلك بدعم من برامج (Lotus Notes)؛ و (Time Sheet Professional)، والأخير هو نظام لرصد الزمن المقيد على المشاريع. وقد قامت جميع هذه الشعب التابعة للمكتب بتطبيق نموذج لنظام الكتروني لتقييم الأداء (E-PAS). وهو نظام آلي لتقييم الأداء وضعه مكتب إدارة الموارد البشرية.

الحواشي

(١) للاطلاع على بيان بالمعايير المحددة للتوصيات الجوهرية، انظر التقرير السنوي السابق المقدم من المكتب إلى الجمعية العامة (A/57/451، الفقرة ٦).

(٢) يقدم المكتب، حسب التكليف الصادر من الجمعية العامة، تقارير إلى الأمين العام كل ستة أشهر عن حالة تنفيذ توصيات المكتب. وقد أعد تقرير منفصل عن فترة الأشهر الستة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بينما تدرج الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في التقرير الحالي.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٥ هاء (A/56/5/Add.5)، الفصل الأول.

(٤) المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ هاء، والتصويب (A/57/5/Add.5 و Corr.1)، الفصل الثاني.

(٥) أدخل قرار مجلس الأمن ١٤٧٢ (٢٠٠٣) تعديلات على برنامج النفط مقابل الغذاء وأذن للأمين العام باتخاذ التدابير التي تيسر توصيل واستلام البضائع التي تتعاقد عليها حكومة العراق لتلبية الاحتياجات الإنسانية لشعبها.

(٦) تتعلق المطالبات من الفئة واو - ١ بالخسائر التي ترتبت على رحيل وإجلاء الأفراد، وبالأضرار التي لحقت بممتلكات الحكومات والمنظمات الدولية.

(٧) تتصل المطالبات من فئة هاء - ٣، المقدمة بواسطة المؤسسات غير الكويتية، بالمشاريع الإنشائية والهندسية.

(٨) أذن قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) للأمين العام أن يقوم، بمساعدة من المنظمات الدولية ذات الصلة، بإنشاء إدارة دولية لكوسوفو. ويتولى مكتب خدمات المراقبة الداخلية تزويد بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو بخدمات التحقيق والمراقبة.

(٩) تعاون المكتب في عام ٢٠٠٢ مع مكتب المراجعة الداخلية للحسابات التابع لليونيسيف في مراجعة تقديم وثائق إنهاء الخدمة من جانب اليونيسيف إلى صندوق المعاشات التقاعدية. ودعمت توصيات مراجعة الحسابات تنفيذ عمليات محسنة في اليونيسيف وأسهمت في أعمال مراجعة الحسابات التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية على نطاق واسع فيما يتصل بصندوق المعاشات التقاعدية (E/ICEF/2003/AB/L.11 و Corr.1).

المرفق الأول

متطلبات تقديم التقارير الإلزامية

ترد مئات المعلومات التي يلزم إيرادها في التقارير السنوية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في الوثائق التالية:

مراجعة الحسابات

١ - نشرة الأمين العام ST/SGB/273 المؤرخة ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (الفقرة ٢٨):

(أ) وصف للمشاكل الكبيرة وحالات إساءة الاستغلال وأوجه القصور والتوصيات ذات الصلة (انظر الفرع ثانيا من التقرير)؛

(ب) توصيات لم يوافق عليها الأمين العام (لا توجد)؛

(ج) توصيات وردت في التقارير السابقة ولكن لم تكتمل الإجراءات التصحيحية المتعلقة بها (انظر المرفق الثاني)؛

(د) الأسباب المتعلقة بأي قرار إداري منقح ذي شأن يعود إلى فترة سابقة (لا توجد)؛

(هـ) توصيات لم يتسن التوصل إلى اتفاق بشأنها مع الإدارة أو التي رفضت المعلومات أو المساعدة المطلوبة بشأنها (انظر الفقرة ٦ من التقرير)؛

(و) قيمة الوفورات في التكلفة الموصى بها والمبالغ المستردة (انظر الفقرة ٨).

المعلومات المقرر إدراجها في التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية

٢ - قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١:

(أ) معلومات بشأن معدل التوصيات الصادرة في فترات الإبلاغ الثلاث السابقة (انظر الفقرات ٤-٨)؛

(ب) معلومات بشأن آثار إعادة تنظيم عمل المكتب (انظر A/57/451، الفقرات ١٤٤-١٤٦)؛

(ج) تقرير منفصل عن التوصيات التي تم تنفيذها، وتلك التي يجري العمل على تنفيذها، والتي تتجه النية إلى تنفيذها والأسباب المتعلقة بعدم التنفيذ (الفقرات ٤-٨ الفرع الثاني والمرفق الثاني).

المرفق الثاني

التوصيات الجوهرية التي لم تكتمل الإجراءات التصحيحية المتعلقة بها

في الفقرة ٢٨ (د) من نشرة الأمين العام ST/SDP/273 المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، طُلب إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يحدد في تقريره السنوي التوصيات الجوهرية التي سبق أن أبلغت بها الجمعية العامة والتي لم تكتمل الإجراءات التصحيحية المتعلقة بها. ويبين الجدول الوارد أدناه جميع التوصيات الحاسمة في جميع الحالات التي صدرت قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ والتي لم تكتمل عملية تنفيذها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

ألف - التوصيات الصادرة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

العميل	عنوان الوثيقة	عدد التوصيات			
		الصادر	التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
إدارة الشؤون الإدارية	متابعة استعراض الممارسات البرنامجية والإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)	٢	-	٢	-
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	مراجعة استخدام الفئة الثانية من الموظفين المقدمين دون مقابل في شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد	١	-	١	-
	مراجعة حسابات وحدة بحار شرقي آسيا/التنسيق الإقليمي	١	-	١	-
	متابعة استعراض عام ١٩٩٦ للممارسات البرنامجية والإدارية	١١	-	٢	٩
المجموع		**١٥**	**-**	**٦**	**٩**

باء - التوصيات الصادرة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١

العميل	عنوان الوثيقة	الصادر	عدد التوصيات		
			التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
إدارة الشؤون الإقتصادية والاجتماعية	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١٣	-	٢	١١
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	التقرير المتعلق بتفتيش توحيد خدمات الدعم الفني داخل الإدارة	١٠	-	٥	٥
إدارة الشؤون الإدارية	تجهيز المقر لقسائم الصرف الداخلية باستخدام نظام المعلومات الإدارية المتكامل	٩	-	٢	٧
	تحقيق استباقي عن استحقاقات منحة التعليم	٣	١	-	٢
إدارة عمليات حفظ السلام	سياسات وإجراءات تعيين الموظفين المدنيين الدوليين في الإدارة	١٤	-	٢	١٢
	التحقيق في ادعاءات بالاختلاس والرشوة والاحتيال	٢	١	-	١
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	مراجعة حسابات المركز دون الإقليمي للتنمية	٤	-	٢	٢
	مراجعة حسابات وحدة كشوف المرتبات	٦	-	١	٥
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١	-	١	-
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١	-	١	-
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة	تحقيق بشأن احتمال ترتيبات اقتسام الأتعاب بين محامي الدفاع والمحتجزين المعوزين في المحكمتين	٥	-	١	٤

العميل	عنوان الوثيقة	الصادر	عدد التوصيات		
			التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة	تقرير عن تفتيش الإدارة البرنامجية والممارسات الإدارية في مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة	١٤	–	٦	٨
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	مراجعة بشأن استخدام الفئة الثانية من الموظفين المقدمين دون مقابل في المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية ووحدة التنسيق الإقليمي لبحار شرق آسيا التابعين للبرنامج	٥	–	٢	٣
	مراجعة حسابات المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية	١	–	١	–
مركز الأمم الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)	مراجعة النفقات الزائدة في مشاريع الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية	٤	–	١	٣
	مراجعة حسابات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في شمال غرب الصومال	٥	–	١	٤
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	العمليات في شمال غرب الصومال	٢	–	١	١
	العمليات في بلغاريا	١	–	١	–
	كشوف المرتبات	٤	–	٣	١
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	مراجعة حسابات دائرة إدارة الموارد البشرية	٤	–	١	٣
	مراجعة حسابات وحدة العمليات التجارية	٦	–	٦	–
	التحقيق في مطالبة تتعلق بمنحة أمنية تقوم على الاحتيال	١	–	١	–
	التحقيق في احتيال مفترض في مطالبات طبية وأخرى تتعلق بطب الأسنان	١	١	–	–
المجموع		**١١٦**	**٣**	**٤١**	**٧٢**

جيم - التوصيات الصادرة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

العميل	عنوان الوثيقة	عدد التوصيات: الصادر	التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
إدارة شؤون نزع السلاح	تفتيش الإدارة البرنامجية والممارسات الإدارية في الإدارة	٢٤	١	١١	١٢
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	تقييم متعمق لبرنامج السكان	٥	-	١	٤
	معهد النهوض بالمرأة	١٣	-	٣	١٠
إدارة الشؤون الإدارية	رصيد حساب الضمان ومهام الإدارة النقدية في العراق	٤	-	١	٣
	استعراض ما بعد التنفيذ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل	١٤	٤	٤	٦
	حيازة تكنولوجيا المعلومات ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية وخدمات الصيانة ذات الصلة	٧	-	٣	٤
	حيازة تكنولوجيا المعلومات ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية وخدمات الصيانة ذات الصلة من قبل مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم	١٠	١	٥	٤
إدارة الشؤون السياسية	تقييم متعمق للمساعدة الانتخابية	١	-	١	-
إدارة عمليات حفظ السلام	تحقيق في اختلاس أموال	١	١	-	-
	تحقيق في ادعاءات بشأن سوء السلوك	٣	-	١	٢
	تقرير بعثة التقييم المقدم إلى بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك عن قوة الشرطة الدولية ومسألة الاتجار	٤	-	٢	٢
	تقرير عن تحقيق في ادعاءات بشأن سوء السلوك	٣	٣	-	-
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	مراجعة حسابات وحدات إدارة المشتريات - المستودعات - المخازن التابعة لقسم الخدمات العامة	٢١	-	٩	١٢
	مراجعة تكاليف السفر والشحن والنقل	٤	-	١	٣
اللجنة الاقتصادية لأوروبا	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١	-	١	-

العميل	عنوان الوثيقة	الصادر	عدد التوصيات		
			التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١	–	١	–
	تفتيش ممارسات الإدارة البرنامجية والممارسات الإدارية	١٩	–	١٤	٥
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	تقييم متعمق لبرنامج السكان	١	–	١	–
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	مراجعة حسابات المشتريات	١٧	–	٧	١٠
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	تعزيز الدور المتمثل في تقييم الاستنتاجات لدى تصميم البرامج وإنجازها ووضع التوجيهات المتعلقة بالسياسات	١	–	١	–
مكتب الشؤون القانونية	تقييم متعمق للشؤون القانونية	٢٤	–	١٣	١١
برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	مراجعة حسابات مكتب بيرو	١٠	–	٢	٨
	مراجعة إدارية للمكتب المعني بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة	٦	–	١	٥
	التحقيق في ”مشروع الزوارق“	٦	–	١	٥
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	مراجعة حسابات تكاليف دعم البرامج	٣	–	٢	١
	مراجعة حسابات شعبة اتفاقيات البيئة	٦	–	٤	٢
مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	برنامج إصلاح المستوطنات في شمال العراق	٨	١	٢	٥
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	العمليات في أوغندا	٣	–	١	٢
	العمليات في جورجيا	٣	–	٢	١
	العمليات في الاتحاد الروسي	٨	١	–	٧
	العمليات في مصر	٢	–	١	١
	مبادرة ألبرت إينشتاين الألمانية للطلاب الجامعيين اللاجئين DAFI	٦	–	١	٥
	إدارة أصول المفوضية	–	١	٧	
	العمليات في السودان	٢	–	١	١

العميل	عنوان الوثيقة	الصادر	عدد التوصيات		
			التوصيات التي لم يبدأ تنفيذها	التوصيات التي يجري العمل على تنفيذها	التوصيات التي اكتمل تنفيذها
	استعراض برنامج الشركاء التنفيذيين الدوليين	٥	١	١	٣
	التحقيق في ادعاءات بتهريب لاجئين في مكتب نيروبي الفرعي	١٢	–	٧	٥
الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	إدارة عمليات الشراء	٤	–	٣	١
	الاشتراكات	٣	–	٢	١
	فوائد واستحقاقات الأزواج الأحياء والأزواج الأحياء في حالات الطلاق	٢	–	١	١
	مكتب جنيف	١٦	١	١	١٤
	دائرة إدارة الاستثمارات – الخدمات التعاقدية	٦	–	٢	٤
مكتب الأمم المتحدة في جنيف	إدارة الحيز المكاني	١٣	–	٨	٥
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	مراجعة العقود وخدمات المشتريات	٢٠	–	٨	١٢
	مراجعة حسابات وحدة السفر والشحن والنقل	٩	–	٧	٢
	مراجعة حسابات وحدة حقيبة البريد والمحفوظات	٨	–	٨	–
	مراجعة حسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة – تجهيز المطالبات	٢	–	٢	–
	تفتيش ممارسات شؤون الإدارة والتنظيم	٤	–	١	٣
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	تحقيق في ادعاءات بسوء السلوك	١	–	١	–
المجموع		**٣٥٥**	**١٤**	**١٥٢**	**١٨٩**

المرفق الثالث

تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (١ تموز/يوليه ٢٠٠٢- ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)

ألف - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة

- السياسات والإجراءات المتعلقة بتعيين الموظفين في إدارة عمليات حفظ السلام (A/57/224)
- حالة التوصيات المتعلقة بتصفية البعثات بالأمم المتحدة (A/57/622)
- شراء السلع والخدمات بواسطة طلبات التوريد (A/57/718)
- استعراض هيكل وعمليات مراكز الأمم المتحدة للإعلام (A/57/747)
- مراجعة حسابات دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/58/81)
- تنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣١ المتعلق بالميزنة على أساس تحقيق النتائج (A/57/474)
- الاستعراض الإداري لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/57/488)
- تنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٨ بشأن إدارة الموارد البشرية (A/57/726)
- التحقيق في قيام عاملين في مجال المساعدة الإنسانية بالاستغلال الجنسي للاجئين في غرب أفريقيا (A/57/465)

باء - التقارير المقدمة إلى لجنة البرنامج والتنسيق

- مواضيع التقييم المقترحة (E/AC.51/2003/2)
- التقييم المتعمق للبرنامج المتعلق بقانون البحار وشؤون المحيطات (E/AC.51/2003/3)
- الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي قدمتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الأربعين بشأن التقييم المتعمق لاتجاهات التنمية العالمية وقضاياها وسياساتها والنهج العالمية لمعالجة القضايا والسياسات الاجتماعية والمتعلقة بالاقتصاد الجزئي والبرامج الفرعية المناظرة لها في اللجان الإقليمية (E/AC.51/2003/4)

- الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الأربعين بشأن التقييم المتعمق لبرنامج النهوض بالمرأة (E/AC.51/2003/3 و Corr.1)

جيم - تقارير المراقبة المقدمة إلى الإدارة

مراجعة الحسابات

- لجنة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (٤): البرنامج الفرعي ٨؛ الإدارة العامة؛ المالية والحكم؛ المشروع التنفيذي SAF/99/001: بناء القدرات لأغراض الحكم المحلي
- إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (٢): قسم الطباعة والمراسلات الدبلوماسية، نيروبي؛ مهمة تقدم طلبات التزويد
- إدارة الشؤون الإدارية (٨): لجنة المقر المعنية بالعقود؛ جواز مرور الأمم المتحدة في المقر وجنيف وفيينا؛ تسجيل وتجهيز المعاملات المتصلة بحافظة استثمارات المنظمة؛ عقود اللوازم المكتبية؛ عقد تشغيل وصيانة المعدات الكهربائية؛ مسائل الأمن والسلامة بمقر الأمم المتحدة
- إدارة عمليات حفظ السلام (١١): إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية؛ بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في قبرص؛ بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عقود نظم لتوفير أيد عاملة هندسية لبعثات حفظ السلام؛ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛ بعثة الأمم المتحدة في الكونغو؛ بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا؛ بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك
- إدارة الشؤون السياسية (٢): بعثتان في غواتيمالا وبابوا غينيا الجديدة
- اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (١): إدارة شؤون الموظفين
- اللجنة الاقتصادية لأوروبا (١): مراجعة شاملة
- المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (١): الإدارة المالية والأموال النقدية الخاصة لشعبة التحقيقات
- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا (٢): إدارة الموارد البشرية والعمليات الميدانية
- مكتب الشؤون الإنسانية (٢): مراقبة الملكية في جنيف؛ مكتب إندونيسيا
- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (١): العمليات في يوغوسلافيا السابقة

- مكتب برنامج العراق (٦): إدارة عقد خدمات التفتيش؛ الممارسات المتصلة بالميزانية فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) حساب الـ ٢ في المائة؛ إدارة عقد توفير وكلاء تفتيش مستقلين في العراق؛ إجراءات تعديل عقود برنامج النفط مقابل الغذاء عملا بقرار المجلس ١٤٦٢ (٢٠٠٣)؛ الإجراءات المتصلة بتعديل العقود عملا بقرار المجلس ١٤٧٢ (٢٠٠٣)؛ برنامج إصلاح المستوطنات في شمال العراق التابع لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
- لجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة (٣): تقييم المخاطر؛ تجهيز المطالبات في الفئة واو – ١؛ مطالبات الفئة هاء – ٣، القسط الثاني والعشرون
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢): إنشاء وإدارة المركز العالمي لحفظ البيئة ورصدها؛ المنشورات
- صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشراكة الدولية (١): إدارة البرامج والمشاريع
- الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (٣): تقديم وثائق انتهاء الخدمة وغير ذلك من البيانات من جانب المنظمات الأعضاء؛ الترتيبات التعاقدية بين الصندوق والوكالة الاستشارية الاكتوارية؛ ممارسات الميزانية
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (٢): المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا؛ المكتب القطري لجمهورية إيران الإسلامية
- مكتب الأمم المتحدة في جنيف (٢): التقيد بالمواعيد في تقديم وثائق انتهاء الخدمة المقدمة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية للأمم المتحدة؛ إدارة حيز المكاتب
- مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) (٢): المنشورات؛ إدارة الإسكان والممتلكات
- مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (٤): دائرة تنظيم الموارد البشرية؛ قسم إدارة شؤون الموظفين؛ إدارة تكنولوجيا المعلومات؛ شعبة خدمات المؤتمرات في نيروبي؛ إدارة المرافق
- الأمم المتحدة في فيينا (٢): تقديم وثائق انتهاء الخدمة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛ المراجعة الشاملة بعد التنفيذ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (٣١): متطوعو الأمم المتحدة؛ المشتريات؛ إعانات الإيجار؛ تقديم وثائق انتهاء الخدمة إلى الصندوق المشترك للمعاشات

التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛ منح التعليم؛ الاستشاريون؛ العمليات في الأردن، إريتريا، أفغانستان، إندونيسيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوتسوانا، بوروندي، بولندا، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جيبوتي، رواندا، سيراليون، الصين، غينيا، فنزويلا (بما في ذلك إكوادور وبنما)، كندا، كوستاريكا، كوسوفو، يوغوسلافيا، اليابان، يوغوسلافيا السابقة

التحقيقات

- إدارة عمليات حفظ السلام
- إدارة الشؤون السياسية
- مركز التجارة الدولية
- المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا
- مكتب الأمم المتحدة في جنيف
- مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
- صندوق الأمم المتحدة للسكان
- تقارير مختلفة بشأن: سوء السلوك؛ المخالفات في المشتريات؛ إساءة استعمال الاستحقاقات؛ إساءة استعمال ممتلكات الأمم المتحدة ومواردها؛ سوء الإدارة؛ سوء سلوك موظفي المبيعات؛ تقاسم الأتعاب بين محامي الدفاع والمحتجزين المعدمين؛ إساءة استعمال السلطة

الاستشارات الإدارية

- إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
- إصلاح إدارة شؤون الإعلام
- الدعم الذي يقدمه للاتفاقيات برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- مكتب خدمات الدعم المركزي

المرفق الرابع

تقييم المخاطر وتخفيف حدتها

١ - أجرى مديرو مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تحت قيادة وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، تحليلا استراتيجيا للمخاطر فيما يتعلق بالأنشطة الإشرافية التي اضطلعت بها الأمم المتحدة في الربع الأخير من عام ٢٠٠٢، مستخدمين ما يتوافر لدى موظفي الإشراف من معارف وخبرة فنية لدراسة المشاكل الماضية والتحديات الحالية والاتجاهات العامة التي يمكن أن تهدد أنشطة المنظمة وأصولها وسمعتها.

٢ - ويعرّف الخطر بوصفه حالة من انعدام اليقين تحيط بأحداث ونتائج مقبلة. وهو تعبير عن احتمال وقوع حدث وما يترتب عليه من آثار ويكون له تأثير محتمل على تحقيق أهداف الأمم المتحدة وغاياتها. وإدارة الخطر هي أسلوب التناول المنهجي لتحديد أفضل مسارات العمل في ظل حالة انعدام اليقين بتحديد المسائل المتصلة بالخطر وتقييمها وفهمها والعمل بشأنها والإبلاغ عنها.

ألف - تقييم المخاطر بالنسبة لعام ٢٠٠٣

٣ - وضع مكتب خدمات الرقابة الداخلية إطارا لإدارة المخاطر يتضمن قائمة من مجالات الأنشطة تخضع لولايته وتمثل المشاكل الكبيرة أو المخاطر، وخاصة تلك التي لا تخضع للمعالجة في الوقت الحاضر أو لا تعالج بما فيه الكفاية بوسائل المراقبة والتدقيق القائمة. ويقوم المكتب بمراقبة إطار إدارة المخاطر في دورات فصلية لكفالة استكمال تحليل المخاطر والقيام بالإجراءات اللازمة لتخفيف حدتها. وتحدد المخاطر بناء على احتمالات وقوعها وعلى أثرها ولا تعكس بالضرورة أي أوجه ضعف في الإدارة أو هيكل البرامج والوكالات ذات الصلة. وتشمل المخاطر المحددة ما يلي:

- السلامة والأمن: سلامة موظفي الأمم المتحدة ومرافقها (من قبيل مراقبة الممرات والمصاعد والمركبات)، وتشمل التهديدات السرقة والإرهاب اللذين يتطلبان نظم وسياسات أمنية وموظفين مدربين وخططا موضوعة جيدا لإجلاء الموظفين وبروتوكولات لحماية المدنيين وحفظة السلام.
- المشتريات: الفصل بين الواجبات والمسؤوليات في وظيفة المشتريات، والروابط بين الموجودات والمشتريات ووجود مشتريات على أساس وجود مخاطر.
- حفظ السلام: دعم عمليات حفظ السلام؛ أثر المخاطر على كفاءة الموارد وفعاليتها.

- تكنولوجيا المعلومات: سياسات المنظمة واستراتيجيتها ومدى التعرض للمخاطر الخارجية.
- الإدارة العامة: استمرار الأنظمة والقواعد واستكمالها والحد من الازدواجية في مجال الإدارة.
- صندوق المعاشات التقاعدية: مسؤوليات إدارة الاستثمار وهياكل الإدارة والخدمات الاستشارية في مجال الاستثمار.
- إدارة الموارد البشرية: تنفيذ إصلاح الموارد البشرية في المقر واللجان الإقليمية؛ نظام التعيينات الجديد وتنفيذ نظم غالاكسي GALAXY والنظام الإلكتروني لتقييم الأداء e PAS ونظام المعلومات الإدارية المتكامل IMIS.
- الغش في الاستحقاقات: خطط الاستحقاقات، من قبيل مطالبات السفر والمصروفات، وبدلات الإعالة والإجازات المرضية ومنحة التعليم.
- المحاكم الدولية: نظم المساعدة القانونية وممارسات محامي الدفاع وغيرها من العمليات والمدفوعات المقررة في هذه المؤسسات الجديدة نسبيا.

باء - مشاريع التخفيف من حدة المخاطر

٤ - من المهام الإشرافية المضطلع بها حاليا للتخفيف من حدة المخاطر مشاريع متعددة الوظائف تتعلق بمسائل المشتريات وحفظ السلام والأمن والسلامة.

١ - مشتريات خدمات النقل الجوي

٥ - تم تحديد مجال خدمات النقل الجوي بأنه مجال ينطوي على مخاطر كبيرة من حيث احتمالاتها وشدتها بالنسبة للمشتريات والسلامة الجوية. بناء على ذلك، بدأ مكتب خدمات الرقابة الداخلية مشروعا يهدف بصورة محددة إلى الحد من احتمالات وقوع هذه المخاطر في مجال السلامة الجوية على وجه التحديد. وتشمل المخاطر إمكانية ألا تكون متطلبات السلامة قد شكلت الشاغل الرئيسي لدى إبرام عقود استئجار الطائرات لبعثات حفظ السلام. كذلك، فإن تنفيذ سياسات الأمم المتحدة فيما يتصل بالسلامة الجوية، ربما لم يكن كافيا أو لم يخضع لمراقبة كافية في المقر أو في الميدان. وقد شاطرت الجمعية العامة المكتب رأيه بأن السلامة الجوية مسألة تشكل شاغلا رئيسيا للأمم المتحدة، وطلبت إلى المكتب أن يقدم إليها تقريرا عن ضمان معايير السلامة الجوية لدى شراء الخدمات الجوية، لا سيما في مجال الشحن الجوي لعمليات حفظ السلام (القرار ٢٧٩/٥٧، الفقرة ١٠).

٢ - استعراض تنفيذ إعادة هيكلة عمليات حفظ السلام

٦ - يجري المكتب تقييما لأثر عملية إعادة هيكلة إدارة عمليات حفظ السلام في ما تقدمه من دعم لعمليات حفظ السلام، وسيقدم تقريرا عن هذه المهمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة. ويشمل التقييم جميع أنشطة الإدارة، بدءا من التخطيط وتطوير القدرات على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي في مختلف المجالات التنفيذية إلى إعادة تنشيط مجالات السوقيات والإدارة والمالية وإدارة شؤون الموظفين. وتشمل هذه العملية الواسعة النطاق لإجراء تقييم متعدد التخصصات العمل الجماعي لجميع الشُعب التابعة للمكتب، وتهدف إلى التخفيف من احتمالات الاستخدام المسرف أو غير الفعال للموارد الإضافية المقدمة إلى الإدارة أثناء إعادة هيكلتها و/أو إزالة هذه الاحتمالات. ولما كان الكثير من تدابير إعادة الهيكلة لا تزال قيد التنفيذ، فإن المكتب يهدف إلى زيادة الآثار الإيجابية إلى أقصى حد لعملية تصحيح محتملة تجري في منتصف مسار عملية إعادة الهيكلة في ضوء ما جرى من تقييم (القرار ٥٦/٢٤١، الفقرة ١٨).

٣ - المراجعة المتعلقة بالأمن والسلامة في المكاتب الميدانية للأمم المتحدة

٧ - اعتمدت شعبة المراجعة الداخلية، ضمن نهج إدارة المخاطر الذي يتبعه المكتب، سياسة تنص على أن تشمل جميع عمليات المراجعة للأنشطة الميدانية اتخاذ خطوات لاستعراض مسائل الأمن والسلامة. وقد وضع لهذا الغرض برنامج عمل أساسي لاستعراض المسائل الأمنية في المكاتب الميدانية، ويستخدم في جميع عمليات مراجعة للمنشآت الميدانية للأمم المتحدة. ويشمل برنامج العمل خطوات لاستعراض دور المكتب الميداني في المنظومة لأغراض التنسيق الأمني وتخطيط عمليات الإجلاء على الصعيد القطري؛ وتحديد كفاءة التقييمات الأمنية لأماكن العمل، وضمان توافر المعلومات السليمة للموظفين بشأن إجراءات الطوارئ والإخلاء؛ وضمان القيام بعمليات تدريب منتظمة لمواجهة الحرائق ولعمليات الإخلاء؛ وتقييم عمليات المراجعة فيما يتعلق بإصدار بطاقات الهوية وجوازات مرور الأمم المتحدة. وأجرى المكتب أيضا عملية متابعة لتوصيات سابقة تتعلق بشؤون الأمن والسلامة في المقر وطلب، فيما يتعلق بأي مسائل تتصل بالأمن والسلامة ويتم تحديدها من خلال عمليات مراجعة الأنشطة في المقر، بأن يوجه إليها انتباه الجهة العميلة في أسرع وقت ممكن في تقرير المراجعة النهائي.

التوزيع العالمي لوظائف مكتب خدمات الرقابة الداخلية حتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣